

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [حسن، انظر ما قبله (٥٠٣٤)].

٥٠٣٦ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَزْبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أُمِّهِ حُمَيْدَةَ أَوْ عُبَيْدَةَ بِنْتِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ الرُّزَيْعِي، عَنْ أَبِيهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَشَمَّتُ الْعَاطِسُ ثَلَاثًا، فَإِنْ شَفَّتْ أَنْ تُشَمَّتَهُ فَشَمَّتُهُ وَإِنْ شَفَّتْ فَكُفَّ». [ضعيف، الترمذي (٢٩٠٤)، ضعيف سنن الترمذي برقم (٥٢١)].

٥٠٣٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ ابْنِ الْأَسْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: «يَوْحُوكَ اللَّهُ» ثُمَّ عَطَسَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الرَّجُلُ مَرْكُومٌ». [مسلم مختصرًا، ابن ماجه (٣٧١٤) ولفظه أم].

١٠٠ - بَابُ كَيْفَ يُشَمَّتُ الدَّمِيُّ؟

٥٠٣٨ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ الدَّيْلَمِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَتْ الْيَهُودُ تَعَاطِسُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجَاءً أَنْ يَقُولَ لَهَا: يَوْحُوكُمْ اللَّهُ، فَكَانَ يَقُولُ: «يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُضْلِيحُ بِالْكُمِ». [صحيح، الترمذي (٢٨٩٥)].

١٠١ - بَابُ فِيمَنْ يَعْطَسُ وَلَا يَحْمَدُ اللَّهَ

٥٠٣٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَبِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الْمَعْنَى قَالًا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا، وَتَرَكَ الْأُخْرَى قَالَ: قَبِيلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلَانِ عَطَسَا فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا - قَالَ أَحْمَدُ: أَوْ فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا - وَتَرَكَتِ الْأُخْرَى فَقَالَ: «إِنْ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ، وَإِنْ هَذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ». [متفق عليه، مختصر صحيح مسلم (١٩١٤)].

أَبْوَابُ النُّومِ

١٠٢ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يَنْبَطِخُ عَلَى بَطْنِهِ

٥٠٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَبِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ طَخْفَةَ بْنِ قَيْسِ الْعِفَارِيِّ قَالَ: كَانَ أَبِي مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى بَيْتِ عَائِشَةَ ؓ» فَأَنْطَلَقْنَا فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَطْعِمِينَا فَجَاءَتْ بِحَبِيشَةٍ، فَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَالَ: يَا عَائِشَةُ، أَطْعِمِينَا، فَجَاءَتْ بِحَبِيشَةٍ مِثْلِ الْقَطَاةِ، فَأَكَلْنَا ثُمَّ قَالَ: يَا عَائِشَةُ، اسْقِينَا، فَجَاءَتْ بِمَسْ مِنْ لَبَنٍ، فَشَرَبْنَا ثُمَّ قَالَ: يَا عَائِشَةُ، اسْقِينَا، فَجَاءَتْ بِقَدَحِ صَبِيرٍ، فَشَرَبْنَا، ثُمَّ قَالَ: إِنْ شِئْتُمْ بِشْمٍ، وَإِنْ شِئْتُمْ أَنْطَلِقْتُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ». قَالَ فَبَيْنَمَا أَنَا مُضْطَجِعٌ فِي الْمَسْجِدِ مِنَ الشَّحْرِ عَلَى بَطْنِي إِذَا رَجُلٌ يُحَرِّكُنِي بِرِجْلِهِ فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ صِبْغَةٌ يُغْفِضُهَا اللَّهُ». قَالَ:

فَقَطَّرْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [ضعيف مضطرب، غير أن الاضطجاع على البطن منه صحيح، ابن ماجه (٧٥٢) و (٣٧٢٣)، ضعيف سنن ابن ماجه (١٦٥)، صحيح ابن ماجه - باختصار السند - (٣٠٠).]

١٠٣ - بَابُ فِي النَّوْمِ عَلَى سَطْحٍ غَيْرِ مُحَجَّرٍ

٥٠٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا سَالِمٌ - يَعْنِي ابْنَ نُوحٍ -، عَنْ عُمَرَ بْنِ جَابِرِ الْحَنْفِيِّ، عَنْ وَعَلَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ - يَعْنِي ابْنَ شَيْبَانَ -، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَاتَ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَيْسَ لَهُ حِجَارٌ، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذُّمَّةُ». [صحيح، المشكاة (٢٧٢٠)، الصحيحة (٨٢٨)، صحيح الجامع (٦١١٣)].

١٠٤ - بَابُ فِي النَّوْمِ عَلَى سَطْحٍ غَيْرِ مُحَجَّرٍ

٥٠٤٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي ظَبْيَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَبِيتُ عَلَى ذِكْرِ طَاهِرٍ، فَيَتَعَارَى مِنَ اللَّيْلِ، فَيَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» قَالَ ثَابِتُ الْبُنَّانِيُّ: قَدِيمٌ عَلَيْنَا أَبُو ظَبْيَةَ، فَحَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ثَابِتٌ قَالَ فَلَانَ لَقَدْ جِهَدْتُ أَنْ أَقُولَهَا حِينَ أَنْبِئْتُ فَمَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا. [صحيح، المشكاة (١٢١٥)، التعليق الرغيب (١ / ٢٠٧ - ٢٠٨)].

٥٠٤٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَضَى حَاجَتَهُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ثُمَّ نَامَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: يَعْنِي بَالَ. [متفق عليه].]

١٠٥ - بَابُ كَيْفَ يَتَوَجَّهَ

٥٠٤٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ بَعْضِ آلِ أُمِّ سَلَمَةَ كَانَتْ فِرَاشَ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوًا مِمَّا يُوضَعُ الْإِنْسَانُ فِي قَبْرِهِ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عِنْدَ رَأْسِهِ. [ضعيف، المشكاة (٤٧١٧) / التحقيق الثاني].]

١٠٦ - بَابُ مَا يُقَالُ عِنْدَ النَّوْمِ

٥٠٤٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ سَوَّاءٍ، عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرُقُدَ وَضَعَ يَدَهُ الَّتِي فِي تَحْتِ خَدِّهِ ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. [صحيح، دون قوله: ثلاث مرار، الصحيحة (٢٧٥٤)، تخریج الكلم / الطبعة الجديدة - عمان، صحيح الكلم الطيب (٣٠ / ٣٦) الصفحة (٢٤)، صحيح الجامع الصغير (٤٦٥٦)، وذكرت فيه ثلاث مرات، غلطاً].

٥٠٤٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ: سَمِعْتُ مَنْصُورًا يُحَدِّثُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْبِرَاءُ بْنُ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ

اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، وَقُلْ: اللَّهُمَّ أَسَلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَقَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَجَلْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ؛ وَهَبْهُ وَرَغَبْهُ إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ. آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، قَالَ: فَإِنْ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ، قَالَ الْبِرَاءُ: فَقُلْتُ: أَسْتَذْكُرُهُنَّ، فَقُلْتُ: وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ قَالَ: «لَا وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ». [متفق عليه، الترمذي (٣٦٣٤)، صحيح الكلم

الطيب (٤٢ / ٣٤)، الطبعة الثانية المصححة، طبع المكتب الإسلامي، الصفحة (٢٥)].

٥٠٤٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ فِطْرِ بْنِ خَلِيفَةَ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُرِيتَ إِلَى فِرَاشِكَ، وَأَنْتَ طَاهِرٌ فَتَرَسُدْ يَمِينَكَ، ثُمَّ ذَكَرْ نَحْوَهُ». [صحيح، انظر ما قبله (٥٠٤٦)].

٥٠٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْعَزَالِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبِرَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ أَحَدُهُمَا: إِذَا أَتَيْتَ فِرَاشَكَ طَاهِرًا وَقَالَ الْآخَرُ: تَوَضَّأَ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، وَسَأَلَ مَعْنَى مُتَعَجِّرٍ. [متفق عليه، باللفظ الأخر، و تقدم قبل حديثين].

٥٠٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ رِبْعِيٍّ، عَنْ حَدِيثِهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَامَ قَالَ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَأَمُوتُ»، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ». [متفق عليه، ابن ماجه (٣٨٨٠)، صحيح الكلم الطيب (٢٤ / ٢٩) الصفحة (٢١)].

٥٠٥٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْقَمْطَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَتَفَضَّ فِرَاشَهُ بِدَاحِلَةِ إِزَارِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتَ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ». [متفق عليه، الكلم الطيب (٣٤)، صحيح الكلم الطيب (٢٨) الصفحة (٢٣)، صحيح الجامع (٤٠٧)].

٥٠٥١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، ح وَحَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، عَنْ خَالِدِ نَحْوَهُ، عَنْ شَهْدِلِ بْنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ: «اللَّهُمَّ رَبِّ السَّمَاوَاتِ، وَرَبِّ الْأَرْضِ، وَرَبِّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقِ الْحَبِّ وَالنَّوَى، مُنْزِلِ التُّورَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَالْقُرْآنَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ» زَادَ وَهْبٌ فِي حَدِيثِهِ: «أَقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ، وَأَغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ». [مسلم، ابن ماجه (٣٨٧٣)].

٥٠٥٢ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَخْوَصُ - يَغْنِي ابْنَ جَوَابٍ -، حَدَّثَنَا

عَمَارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ وَأَبِي مَيْسَرَةَ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ مَضْجَعِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ وَكَلِمَاتِكَ الثَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ تَكْشِفُ الْمَغْرَمَ وَالْمَأْتَمَّ، اللَّهُمَّ لَا يُهْزَمُ جُنْدُكَ، وَلَا يُخْلَفُ وَعْدُكَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ، سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ». [ضعيف، المشكاة (٢٤٠٣) / التحقيق الثاني].

٥٠٥٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَكَفَانَا وَآوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِي». [مسلم، الترمذي (٣٦٣٦)، صحيح الكلم الطيب (٣١ / ٣٨) الصفحة (٢٤)، صحيح الجامع الصغير (٤٦٨٩)].

٥٠٥٤ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ التُّنَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي الْأَزْهَرِ الْأَمَّارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ وَصَفْتُ جَنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَأَخْسِئْ شَيْطَانِي، وَفَكِّ رِهَانِي، وَاجْعَلْنِي فِي الثُّبِيِّ الْأَعْلَى».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ أَبُو هَمَّامٍ الْأَهْوَازِيُّ، عَنْ ثَوْرٍ، قَالَ أَبُو زُهَيْرٍ الْأَمَّارِيُّ. [صحيح، المشكاة (٢٤٠٩) / التحقيق الثاني)، صحيح الجامع الصغير - الطبعة الجديدة المصححة (٤٦٤٩)، المشكاة (٢٤٠٩)].

٥٠٥٥ - حَدَّثَنَا الثُّفَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ فَرَوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِنَوْفَلٍ: «اقْرَأْ: قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، ثُمَّ نَمْ عَلَى خَاتَمَيْهَا فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشُّرُكِ». [صحيح، الترمذي (٣٦٤٣)].

٥٠٥٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَيَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَوْهَبِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ - يَغْتَبِيَانِ ابْنِ فَضَالَةَ -، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلِّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَيْهِ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا، وَقَرَأَ فِيهِمَا: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»، وَ«قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ أَلْفَلَقِ»، وَ«قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ»، ثُمَّ يَمْسُخُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ يَتَدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. [متفق عليه].

٥٠٥٧ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ الْحَوَازِيُّ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ بَجِيرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي بِلَالٍ، عَنْ عِزْبَاتِ بْنِ سَارِيَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ الْمُسْتَبْحَابَ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ، وَقَالَ: «إِنْ فِيهِنَّ آيَةٌ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ آيَةٍ». [ضعيف، التعليق الرغيب (١ / ٢١٠)].

٥٠٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانِي وَآوَانِي، وَأَطْعَمَنِي وَسَقَانِي، وَالَّذِي مَنَّ عَلَيَّ فَأَقْضَلَ، وَالَّذِي أَعْطَانِي فَأَجْزَلَ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى

كُلَّ خَالٍ، اللَّهُمَّ رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ، وَإِلَهُ كُلِّ شَيْءٍ، أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ. [صحيح الإسناد].
 ٥٠٥٩ - حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنِ الْحَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تِرَةٌ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ، وَمَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ ﷻ فِيهِ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تِرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [حسن، الصحيحة (٧٨)].

١٠٧ - بَابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا تَعَارَى مِنَ اللَّيْلِ

٥٠٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشَقِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنِي
 عُمَيْرُ بْنُ هَانِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 «مَنْ تَعَارَى مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ حِينَ يَسْتَيْقِظُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى
 كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ
 دَعَا: رَبِّ اغْفِرْ لِي، قَالَ الْوَلِيدُ: أَوْ قَالَ: «دَعَا: اسْتَجِيبْ لَهُ، فَإِنْ قَامَ فَتَرَضًّا، ثُمَّ صَلَّى قِيلَتْ
 صَلَاتُهُ». [البحاري، ابن ماجه (٣٨٧٨)].

٥٠٦١ - حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ - قَالَ:
 حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا
 اسْتَيْقَظَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ، اللَّهُمَّ اسْتَغْفِرْكَ لِدُنْيِي، وَأَسْأَلُكَ رَحْمَتَكَ، اللَّهُمَّ زِدْنِي
 عِلْمًا، وَلَا تُرِغْ قَلْبِي بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنِي، وَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ». [ضعيف، الكلم الطيب
 (٤٥)، للشكاة (١٢١٤)].

١٠٨ - بَابُ فِي التَّسْبِيحِ عِنْدَ النَّوْمِ

٥٠٦٢ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غَمْرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ الْمَعْنِيِّ،
 عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ قَالَ: سُكِّتَ فَاطِمَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا تَلَقَى فِي
 يَدَيْهَا مِنَ الرَّحَى، فَأَتَيْتُ بِسَبِي فَآتَتْهُ تَسْأَلُهُ، فَلَمْ تَرَهُ، فَأُخْبِرَتْ بِذَلِكَ عَائِشَةَ فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبِرَتْهُ،
 فَأَتَانَا، وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا؛ لِنَقُومَ فَقَالَ عَلِيُّ: مَكَانِكُمَا فَبَجَاءَ فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدَتْ بَرْدَ
 قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي، فَقَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَا: إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا فَسَبِّحَا ثَلَاثًا
 وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبِّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ فَهَوَّ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ». [متفق عليه].

٥٠٦٣ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِدَامِ الْيَشْكُرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي
 الْوَرْدِ بْنِ ثُمَامَةَ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ لِابْنِ عَبَّادٍ: أَلَا أُحَدِّثُكَ عَنِّي وَعَنْ فَاطِمَةَ بِسْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ
 أَحَبَّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ، وَكَانَتْ عِنْدِي فَجُرْتُ بِالرَّحَى حَتَّى أَثْرَثَ بِيَدَيْهَا، وَاسْتَقَمَّتْ بِالْقِرْبَةِ حَتَّى أَثْرَثَ فِي
 نَحْرِهَا، وَقَمَّتْ الْبَيْتَ حَتَّى اغْبَرَتْ ثِيَابَهَا وَأَوْقَدَتْ الْقِدْرَ حَتَّى ذَكَنْتْ ثِيَابَهَا، وَأَصَابَهَا مِنْ ذَلِكَ ضَرْبٌ،
 فَسَمِعْنَا أَنْ رَقِيقًا أَتَى بِهِمْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ: لَوْ أَتَيْتُ أَبَاكَ فَسَأَلْتِيهِ خَادِمًا يَكْفِيكَ، فَأَتَتْهُ، فَوَجَدَتْ

عِنْدَهُ حُدَاثًا فَاسْتَعْيِثْتُ، فَرَجَعْتُ فَعَدَا عَلَيْنَا، وَنَحْنُ فِي لِفَاعِنَا، فَجَلَسَ عِنْدَ رَأْسِهَا، فَأَذْخَلَتْ رَأْسَهَا فِي اللَّفَاعِ حَيَاتًا مِنْ أَبِيهَا فَقَالَ: «مَا كَانَ حَاجَتِكَ أَمْسٍ إِلَى آلِ مُحَمَّدٍ» فَسَكَتَتْ مَرَّتَيْنِ فَقُلْتُ: أَنَا وَاللَّهِ أُحَدِّثُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذِهِ جَرُوثٌ عِنْدِي بِالرَّحَى حَتَّى أَثْرَثَ فِي يَدِهَا، وَاسْتَقَّتْ بِالْقِرْبَةِ حَتَّى أَثْرَثَ فِي نَحْرِهَا، وَكَسَحَتْ الْبَيْتَ حَتَّى اغْبَرَّتْ ثِيَابَهَا، وَأَوْقَدَتْ الْقِدْرَ حَتَّى ذَكِنَتْ ثِيَابَهَا، وَبَلَّغْنَا أَنَّهُ قَدْ أَتَاكَ رَقِيقٌ أَوْ خَدَمٌ فَقُلْتُ لَهَا: سَلِيهِ خَادِمًا، فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ الْحَكَمِ وَأَتَمَّ. [ضعيف، مضى (٢٩٨٨) في هذا الكتاب، ضعيف سنن أبي داود برقم (٦٤١)].

٥٠٦٤ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الْعُتْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ، عَنْ شَيْبِ بْنِ رَبِيعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْخَبَرِ قَالَ فِيهِ: قَالَ عَلِيٌّ: «مَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا لَيْلَةً صِفِينَ، فَإِنِّي ذَكَرْتُهَا مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فَقُلْتُهَا. [ضعيف، تيسير الانفعال / شيب].»

٥٠٦٥ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غَمْرٍو، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حَضَلْتَانِ أَوْ خَلْتَانِ لَا يُحَافِظُ عَلَيْهِمَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْحِجَّةَ: هُمَا يَسِيرٌ وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ يُسْبِخُ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا، وَيَحْمَدُ عَشْرًا، وَيَكْبُرُ عَشْرًا، فَذَلِكَ خَمْسُونَ وَمِائَةٌ بِاللِّسَانِ، وَأَلْفٌ وَخَمْسُ مِائَةٍ فِي الْمِيزَانِ، وَيَكْبُرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، وَيَحْمَدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَيُسْبِخُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَذَلِكَ مِائَةٌ بِاللِّسَانِ، وَأَلْفٌ فِي الْمِيزَانِ»، فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْعِدُهَا بِيَدَيْهِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ هُمَا يَسِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ؟ قَالَ: «يَأْتِي أَحَدُكُمْ - يَعْنِي الشَّيْطَانَ - فِي مَنَامِهِ، فَيَنُومُهُ قَبْلَ أَنْ يَقُولَهُ، وَيَأْتِيهِ فِي صَلَاتِهِ، فَيَذْكُرُهُ حَاجَةً قَبْلَ أَنْ يَقُولَهَا. [صحیح، وجملة المعقد تقدمت برقم (١٥٠٢)، ابن ماجه (٩٢٦)].»

٥٠٦٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ عُقْبَةَ الْحَضْرَمِيُّ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ حَسَنِ الضَّمْرِيِّ أَنَّ ابْنَ أُمِّ الْحَكَمِ، أَوْ ضَبَاعَةَ ابْنَتِي الرَّبِيعِ حَدَّثَنِي، عَنْ إِحْدَاهُمَا أَنَّهَا، قَالَتْ: أَصَابَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَبِيًّا فَذَهَبْتُ أَنَا وَأُخْتِي فَاطِمَةُ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَكَرْنَا إِلَيْهِ مَا نَحْنُ فِيهِ، وَسَأَلْتَاهُ أَنْ يَأْمُرَ لَنَا بِشَيْءٍ مِنَ الشَّيْءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبَقَكُنَّ يَتَامَى بَدْرٍ» ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ التَّمْسِيحِ قَالَ: عَلَى أَثَرِ كُلِّ صَلَاةٍ لَمْ يَذْكُرِ التَّوَمَّ. [صحیح، وقد مضى بتمامه مع القصة (٢٩٨٧)].

١٠٩ - بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ؟

٥٠٦٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يَغْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُزِنِي بِكَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا

أَنْتَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَهَ قَالَ: قُلْهَا إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ، وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ. [صحيح، الترمذي (٣٦٣٢)، صحيح الكلم الطيب (٢١ / ٢٢) الصفحة (٢٠)].

٥٠٦٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا شَهْبِيلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ: «اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا وَبِكَ نَحْيَا وَبِكَ نَمُوتُ وَبِكَ نَعْلَمُ الشُّورَةَ وَإِذَا أَمْسَى قَالَ: «اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا وَبِكَ نَحْيَا وَبِكَ نَمُوتُ وَإِلَيْكَ الشُّورَةُ». [صحيح، ابن ماجه (٣٨٦٨)].

٥٠٦٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي فُدَيْكٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْجَمِيدِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْعَازِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ مَكْحُولِ الدَّمَشْقِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُضْبِحُ أَوْ يُمْسِي: اللَّهُمَّ إِنِّي أَصْبَحْتُ أَشْهَدُكَ، وَأَشْهَدُ حَمَلَةَ عَرْشِكَ وَمَلَائِكَتَكَ، وَجَمِيعَ خَلْقِكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ أَعْتَقَ اللَّهُ رُبْعَهُ مِنَ النَّارِ، فَمَنْ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَعْتَقَ اللَّهُ بَصَفَهُ، وَمَنْ قَالَهَا ثَلَاثًا أَعْتَقَ اللَّهُ ثَلَاثَةَ أَرْبَاعِهِ، فَإِنْ قَالَهَا أَرْبَعًا أَعْتَقَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ». [ضعيف، الترمذي (٣٧٤٧)].

٥٠٧٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ ثَعْلَبَةَ الطَّائِي، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُضْبِحُ أَوْ حِينَ يُمْسِي: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ بِبِعَمَلِكَ وَأَبُوءُ بِذُنُوبِي فَاعْفُرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ أَوْ مِنْ لَيْلَتِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ». [صحيح، الصحيحة (١٧٤٧)].

٥٠٧١ - حَدَّثَنَا وَهْبٌ بْنُ بَقِيَّةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ بْنِ أَغْبَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ غُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَرِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَمْسَى: «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ» زَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَأَمَّا زَيْدٌ كَانَ يَقُولُ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَمِنْ سُوءِ الْكِبَرِ أَوْ الْكُفْرِ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ، وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيضًا: «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ لِلَّهِ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: «مِنْ سُوءِ الْكِبَرِ وَلَمْ يَذْكُرْ سُوءَ الْكُفْرِ». [مسلم، صحيح الكلم الطيب الصفحة (١٨ / ١٩)].

٥٠٧٢ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غَمْرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَقِيلٍ، عَنْ سَابِقِ بْنِ نَاجِيَةَ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ أَنَّهُ كَانَ فِي مَسْجِدِ حِمَصَ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَقَالُوا: هَذَا خَدَمَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَامَ إِلَيْهِ فَقَالَ: حَدَّثَنِي بِحَدِيثِ

سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَدَاوُلْهُ يَتْنِكَ وَيَتْنَةُ الرَّجَالِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُرَضِّيَهُ». [ضعيف، ضعيف الجامع (٥٧٤٦)، هو برقم (٥٧٣٤) الطبعة الجديدة بترتيب زهير الشاويش، المشكاة (٢٣٩٩)، الكلم الطيب (٢٤)].

٥٠٧٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ وَإِسْمَاعِيلُ قَالَا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَنَسَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثَمِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: اللَّهُمَّ مَا أَصْبَحَ بِي مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنْكَ وَخَدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، فَلَكَ الْخُحْدُ وَلَكَ الشُّكْرُ فَقَدْ أَدَّى شُكْرَ يَوْمِهِ، وَمَنْ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ حِينَ يُمَسِّي، فَقَدْ أَدَّى شُكْرَ لَيْلَتِهِ». [ضعيف، الكلم الطيب (٢٦)].

٥٠٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى الْبَلْخِيُّ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ الْمَعْنِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَادَةُ بْنُ مُسْلِمٍ الْفَزَارِيُّ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُ هَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ حِينَ يُمَسِّي وَحِينَ يُصْبِحُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَتِي، وَقَالَ عُثْمَانُ: «عَوْرَاتِي، وَأَمِنْ رُوعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ نَحْيِي». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ وَكَيْعٌ يَعْنِي الْخُشْفَ. [صحيح، ابن ماجه (٢٨٧١)].

٥٠٧٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ سَالِمِ الْفَرَّاءِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدِ مَوْلَى نَبِيِّ هَاشِمٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أُمَّهُ حَدَّثَتْهُ، وَكَانَتْ تَخْدُمُ بَعْضَ بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ ابْنَةَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهَا يَقُولُ: «قُولِي حِينَ تُصْبِحِينَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، فَإِنَّهُ مَنْ قَالَهُنَّ حِينَ يُصْبِحُ حَفِظَ حَتَّى يُمَسِّي، وَمَنْ قَالَهُنَّ حِينَ يُمَسِّي حَفِظَ حَتَّى يُصْبِحَ». [ضعيف، ضعيف الجامع (٤١٢٥)، المشكاة (٢٣٩٣)].

٥٠٧٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا، ح وَحَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرِ النَّجَّارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَيْلَمَانِيِّ قَالَ الرَّبِيعُ ابْنُ الْبَيْلَمَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسِرُ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴿٧﴾ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعِشْيَا وَيَوْمَ تَطْهَرُونَ﴾ إِلَى: ﴿وَكَذَلِكَ نُفِخُ فِي أَدْرَاكِ مَا فَاتَهُ فِي يَوْمِهِ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَهُنَّ حِينَ يُمَسِّي أَدْرَكَ مَا فَاتَهُ فِي لَيْلَتِهِ. قَالَ الرَّبِيعُ، عَنِ اللَّيْثِ. [ضعيف جدًا، ضعيف الجامع (٥٧٤٥)، المشكاة (٢٣٩٤)].

٥٠٧٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَوَهَيْبٌ نَحْوَهُ، عَنْ شَهْبِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ

أَبِي عَائِشٍ - وَقَالَ حَمَّادٌ: عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ كَانَ لَهُ عِدْلٌ رَقِيبَةٌ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَكُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَحُطُّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَوُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ وَكَانَ فِي جِزْرِ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُمِيسِي، وَإِنْ قَالَهَا: إِذَا أَمْسَى كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ» قَالَ فِي حَدِيثِ حَمَّادٍ، فَرَأَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَرَى النَّبِيَّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا عَيَّاشٍ يُحَدِّثُ عَنْكَ بِكَذَا وَكَذَا قَالَ: «صَدَقَ أَبُو عَيَّاشٍ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ وَمُوسَى الرَّزْمِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شَهْبِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَائِشٍ. [صحيح، ابن ماجه (٣٨٦٧)].

٥٠٧٨ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ مُسْلِمٍ - يَغْنِي ابْنُ زَيْدٍ - قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَصْبَحْتُ أُشْهِدُكَ، وَأَشْهَدُ حَمَلَةَ عَرْشِكَ وَمَلَائِكَتَكَ، وَجَمِيعَ خَلْقِكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَخَدَّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ إِلَّا عُفِرَ لَهُ مَا أَصَابَ فِي يَوْمِهِ ذَلِكَ مِنْ ذَنْبٍ، وَإِنْ قَالَهَا حِينَ يُمِيسِي عُفِرَ لَهُ مَا أَصَابَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ». [ضعيف، انظر الحديث (٥٠٦٩)].

٥٠٧٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِيزَابِيمَ أَبُو النَّضْرِ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْفَلَسْطِينِيُّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَّانَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَسْرَأَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «إِذَا انْصَرَفْتَ مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ فَقُلْ: اللَّهُمَّ أَجْرَنِي مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ، ثُمَّ مِتَّ فِي لَيْلَتِكَ كُتِبَ لَكَ جِوَارٌ مِنْهَا، وَإِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ، فَقُلْ كَذَلِكَ، فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ فِي يَوْمِكَ كُتِبَ لَكَ جِوَارٌ مِنْهَا» أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ، عَنِ الْحَارِثِ أَنَّهُ قَالَ أَسْرَأَهَا إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَحَنَّنَ نَحْصُ بِهَا إِخْوَانَنَا. [ضعيف، التعليق الرغيب (١/ ١٦٧)].

الضعيفة (١٦٢٤)].

٥٠٨٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الْجَمِصِيُّ وَمُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ الْحَوَازِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْجَمِصِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَّانَ الْكِنَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ مُسْلِمِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ نَحْوَهُ إِلَى قَوْلِهِ: «جِوَارٌ مِنْهَا» إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِيهِمَا: «قَبْلَ أَنْ يَكَلِّمَ أَحَدًا» قَالَ عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ فِيهِ: إِنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، وَقَالَ عَلِيُّ وَابْنُ الْمُصَفَّى بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ فَلَمَّا بَلَغْنَا الْمَغَارَ اسْتَحْتَشْتُ فَرَسِي، فَسَبَقْتُ أَصْحَابِي، وَتَلَقَّانِي الْحَيُّ بِالرَّيْنِ، فَقُلْتُ لَهُمْ: قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ تُحَرِّزُوا، فَقَالُوا فَلَا مَنِي أَصْحَابِي، وَقَالُوا: حَرَمْتَنَا الْغَنِيمَةَ. فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرُوهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ، فَدَعَانِي فَحَسَّنَ لِي مَا صَنَعْتُ، وَقَالَ: «وَأَمَّا إِنْ اللَّهُ قَدْ كَتَبَ لَكَ مِنْ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ كَذَا وَكَذَا» قَالَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ: فَأَنَا نَسِيتُ

التَّوَابِ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا إِنِّي سَأُكْتُبُ لَكَ بِالْوَصَاةِ بَعْدِي» قَالَ فَمَعَلَ وَخَتَمَ عَلَيْهِ، فَدَفَعَهُ إِلَيَّ، وَقَالَ لِي ثُمَّ ذَكَرَ مَعْنَاهُمْ، وَقَالَ ابْنُ الْمُصَفَّى: قَالَ: سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ مُسْلِمٍ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ. [ضعيف، انظر ما قبله (٥٠٧٩)].

٥٠٨١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ مُسْلِمٍ الدَّمَشْقِيُّ، وَكَانَ مِنْ ثِقَاتِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْمُتَعَبِّدِينَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُدْرِكُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: يَزِيدُ شَيْخٌ ثِقَةٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ حَلْبَسٍ، عَنْ أُمِّ الدُّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدُّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى: حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ سَبَعَ مَرَّاتٍ كَفَاهُ اللَّهُ مَا أَهْمُهُ صَادِقًا كَانَ بِهَا أَوْ كَاذِبًا. [موضوع، الضعيفة (٥٢٨٦)].

٥٠٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذئْبٍ، عَنْ أَبِي أَسِيدِ الْبُرَادِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْنَا فِي لَيْلَةِ مَطَرٍ، وَظُلْمَةٍ شَدِيدَةٍ نَطَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ لِصَلَاتِي لَنَا، فَأَذْرَكُنَاهُ فَقَالَ: «أَصَلَيْتُمْ؟» فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا، فَقَالَ: «قُلْ» فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: «قُلْ» فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: «قُلْ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «قُلْ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَالْمَعْرُودَتَيْنِ حِينَ تَمْسِي وَحِينَ تُصْبِحُ فَلَا تَمْرَاتٍ تُكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ». [حسن، الترمذي (٢٨٢٨)].

٥٠٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ ابْنُ عَوْفٍ: وَرَأَيْتُهُ فِي أَصْلِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي ضَمَضَمٌ، عَنْ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدَّثْنَا بِكَلِمَةٍ تَقُولُهَا إِذَا أَصْبَحْنَا وَأَمْسَيْنَا، وَاضْطَجَعْنَا، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَقُولُوا: «اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ، وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ أَنَّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ فَإِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَشِرْكِهِ، وَأَنْ نَقْتَرِفَ سُوءًا عَلَى أَنْفُسِنَا، أَوْ نَجْهَرَهُ إِلَى مُسْلِمٍ». [ضعيف، الضعيفة (٥٦٠٦)].

٥٠٨٤ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَبِهَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا الْيَوْمِ فَتَحَهُ وَنَضَرَهُ، وَتَوَرَّهُ، وَبَرَكَتَهُ، وَهُدَاهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِيهِ، وَشَرِّ مَا بَعْدَهُ، ثُمَّ إِذَا أَمْسَى فَلْيَقُلْ مِثْلَ ذَلِكَ». [ضعيف، الضعيفة (٥٦٠٦)].

٥٠٨٥ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَعْفَمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَزْهَرِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخِرَازِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي شَرِيقُ الْهَوَزَنِيُّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَسَأَلْتُهَا بِمَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْتِيحُ إِذَا هَبَّ مِنَ اللَّيْلِ؟ فَقَالَتْ: لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلْتَنِي عَنْهُ أَحَدٌ قَبْلَكَ كَانَ إِذَا هَبَّ مِنَ اللَّيْلِ كَبُرَ عَشْرًا، وَحَمَدَ عَشْرًا، وَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ» عَشْرًا، وَقَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ» عَشْرًا، وَاسْتَغْفَرَ عَشْرًا، وَهَلَّلَ عَشْرًا، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ ضَيْقِ الدُّنْيَا، وَضَيْقِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» عَشْرًا، ثُمَّ يَفْتِيحُ الصَّلَاةَ. [حسن صحيح، ابن ماجه (١٣٥٦)].

٥٠٨٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ فَأَسْحَرَ يَقُولُ: «سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَنِعْمَتِهِ، وَحَسَنِ بَلَاءِهِ عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ صَاحِبِنَا فَافْضِلْ عَلَيْنَا، عَائِدًا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ». [مسلم - دون لفظه (نعمته) فهي شاذة، الصحيحة (٢٦٣٨)].

٥٠٨٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْمَشْعُورِيُّ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ قَالَ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ يَقُولُ: مَنْ قَالَ حِينَ يُضْبِحُ: اللَّهُمَّ مَا حَلَفْتُ مِنْ حَلِيفٍ، أَوْ قُلْتُ مِنْ قَوْلٍ، أَوْ نَذَرْتُ مِنْ نَذِيرٍ فَمَشِيئَتِكَ بَيْنَ يَدَيَّ ذَلِكَ كُلُّهُ مَا شِئْتَ كَانَ، وَمَا لَمْ تَشَأْ لَمْ يَكُنْ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَتَجَاوَزْ لِي عَنْهُ، اللَّهُمَّ فَمَنْ صَلَّيْتَ عَلَيْهِ، فَعَلَيْهِ صَلَاتِي، وَمَنْ لَعَنْتَ فَعَلَيْهِ لَعْنَتِي كَانَ فِي اسْتِثْنَاءِ يَوْمِهِ ذَلِكَ الْيَوْمِ. [ضعيف الإسناد موقوف].

٥٠٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَوْدُودٍ عَمَّنْ سَمِعَ أَبَانَ بْنَ عُثْمَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ - يَعْنِي ابْنَ عُفَّانَ - يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ الشَّمِيعُ الْعَلِيمُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ تُصِبْهُ فَجَاءَةٌ بِلَاءٍ حَتَّى يُضْبِحَ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُضْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ تُصِبْهُ فَجَاءَةٌ بِلَاءٍ حَتَّى يُنْسِيَ» وَقَالَ: فَأَصَابَ أَبَانَ بْنَ عُثْمَانَ الْفَالِجُ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ الَّذِي سَمِعَ مِنْهُ الْحَدِيثَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ: مَا لَكَ تَنْظُرُ إِلَيَّ؟ قَوْلَ اللَّهِ مَا كَذَّبْتُ عَلَى عُثْمَانَ، وَلَا كَذَّبَ عُثْمَانُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنَّ الْيَوْمَ الَّذِي أَصَابَنِي فِيهِ مَا أَصَابَنِي غَضِبْتُ، فَتَنَيْتُ أَنْ أَقُولَهَا. [صحيح، ابن ماجه (٣٨٦٩)].

٥٠٨٩ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَنْطَاكِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَوْدُودٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ لَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ الْفَالِجِ.

٥٠٩٠ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْجَلِيلِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِيهِ: يَا أَبَتِ إِنِّي أَسْمَعُكَ تَدْعُو كُلَّ عِدَاةٍ: اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَدَنِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي سَمْعِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَصَرِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ تُعِيدُهَا ثَلَاثًا حِينَ تُضْبِحُ، وَثَلَاثًا حِينَ تُنْسِي فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِمْ، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَسْتَنْ بِسُنَّتِهِ. قَالَ عَبَّاسٌ فِيهِ: وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ تُعِيدُهَا ثَلَاثًا حِينَ تُضْبِحُ، وَثَلَاثًا حِينَ تُنْسِي فَتَدْعُو بِهِمْ، فَأَحِبُّ أَنْ أَسْتَنْ بِسُنَّتِهِ. [حسن الإسناد].

قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعَوَاتُ الْمَكْرُوبِ: اللَّهُمَّ رَحْمَتِكَ أَرْجُو فَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَبَعْضُهُمْ يَرِيدُ عَلَى صَاحِبِهِ. [حسن، الكلم الطيب (١٢١)]، صحيح

٥٠٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ - يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ -، حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ سُهَيْلِ، عَنْ سَعْيَى، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَيَحْمَدُهُ مِائَةَ مَرَّةٍ، وَإِذَا أَمْسَى كَذَلِكَ لَمْ يُؤَافِ أَحَدًا مِنَ الْخَلَائِقِ بِمِثْلِ مَا وَافَى». [مسلم نحوه - دون قوله: «العظيم»، التعليق الرغبة (١/ ٢٢٦)].

١١٠ - بَابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا رَأَى الْهَلَالَ

٥٠٩٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْهَلَالَ قَالَ: «هَلَالٌ خَيْرٌ وَرُشْدٌ، هَلَالٌ خَيْرٌ وَرُشْدٌ، هَلَالٌ خَيْرٌ وَرُشْدٌ، آمَنْتُ بِالَّذِي خَلَقَكَ» ثَلَاثَ مَرَاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي ذَهَبَ بِشَهْرٍ كَذَا وَجَاءَ بِشَهْرٍ كَذَا». [ضعيف الإسناد].

٥٠٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَنَّ زَيْدَ بْنَ حَبَابٍ أَخْبَرَهُمْ، عَنْ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْهَلَالَ صَرَفَ وَجْهَهُ عَنْهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَيْسَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثٌ مُسْنَدٌ صَحِيحٌ. [ضعيف الإسناد].

١١١ - بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ

٥٠٩٤ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: مَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ بَيْتِي قَطُّ إِلَّا رَفَعَ طَرَفَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْوُذْ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أُضَلَّ، أَوْ أَرِلَّ أَوْ أُرِلَّ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلِمَ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ». [صحيح، ابن ماجه (٣٨٨٤)].

٥٠٩٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَنْطَمِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّاحُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْتِهِ فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ قَالَ: يُقَالُ: حَبِيْبٌ هُدِيْتُ وَكُفِيْتُ وَوُقِيْتُ، فَتَسْتَحِي لَه الشَّيَاطِينُ فَيَقُولُ لَهُ شَيْطَانٌ آخَرُ: كَيْفَ لَكَ بِرَجُلٍ قَدْ هُدِيَ وَكُفِيَ وَوُقِيَ». [صحيح، الترمذي (٣٦٦٦)].

١١٢ - بَابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ

٥٠٩٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْفٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ ابْنُ عَوْفٍ: وَرَأَيْتُ فِي أَضِلِّ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي صَنْعَمٌ، عَنْ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَلَجَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ الْمَوْلَجِ، وَخَيْرَ الْمَخْرَجِ بِسْمِ اللَّهِ وَلَجْنَا، وَبِسْمِ اللَّهِ خَرَجْنَا، وَعَلَى اللَّهِ رَبَّنَا تَوَكَّلْنَا، ثُمَّ لِيَسْلَمْ عَلَى أَهْلِهِ». [ضعيف، الكلم الطيب (٦٢ / التحقيق الثاني)، انظر الحديث المتقدم (٥٠٨٣)، ضعف سنن أبي داود برقم (١٠٨٦)].

١١٣ - بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا هَاجَتِ الرِّيحُ

٥٠٩٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ، وَسَلَمَةُ - يَعْنِي ابْنَ شَيْبٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ

أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرِّيحُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ - قَالَ سَلَمَةَ: فَرُوحُ اللَّهِ - تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَلَا تَشْبُرْهَا، وَسَلُّوا اللَّهَ خَيْرَهَا، وَاسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا.» [صحيح، ابن ماجه (٣٧٢٧)].

٥٠٩٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي النَّضْرِ حَدَّثَهُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطُّ مُسْتَجْمِعًا ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ، إِمَّا كَانَ يَبْسُطُ، وَكَانَ إِذَا رَأَى غَيْمًا، أَوْ رِيحًا عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، النَّاسُ إِذَا رَأَوْا الْغَيْمَ فَرِحُوا رَجَاءً أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَطَرُ، وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ عُرِفَتْ فِي وَجْهِكَ الْكِرَاهِيَةُ!! فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، مَا يُؤْمِنُنِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ قَدْ عَذَّبَ قَوْمَ بِالرِّيحِ وَقَدْ رَأَى قَوْمَ الْعَذَابِ فَقَالُوا: هَذَا عَارِضٌ مُطْرِنَا.» [مسلم، والبخاري مختصراً، الصحيحة (٢٧٥٧)، صحيح الجامع الصغير (٧٩٣٠)].

٥٠٩٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْمُقَدَّامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى نَائِشًا فِي أُنْفِ السَّمَاءِ تَرَكَ الْعَمَلَ، وَإِنْ كَانَ فِي صَلَاةٍ ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا»، فَإِنْ مَطِرَ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَيِّبًا هَنِيئًا.» [صحيح، الصحيحة (٢٧٥٧)، الكلم الطيب (١٥٥)، صحيح الجامع الصغير (٧٩٣٠)، صحيح الكلم (١٢٨ / ١٥٦)].

١١٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَطَرِ

٥١٠٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُسَدَّدُ الْمَعْنَى قَالَا: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَصَابَنَا، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَطَرًا، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَسَرَ نَوْبَهُ عَنْهُ حَتَّى أَصَابَتْهُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ قَالَ: «لِأَنَّهُ حَدِيثٌ عَهْدٌ بِرَبِّي.» [مسلم، الإرواء (٦٧٨)].

١١٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الدِّيَكِ وَالْبَهَائِمِ

٥١٠١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسْبُوا الدِّيَكِ، فَإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاةِ.» [صحيح، المشكاة (٤١٣٦)، صحيح الجامع الصغير (٧٣١٤)].

٥١٠٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاخَ الدِّيَكَةِ، فَسَلُّوا اللَّهَ تَعَالَى مِنْ فَضْلِهِ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهْيَ الْحِمَارِ، فَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا.» [متفق عليه].

٥١٠٣ - حَدَّثَنَا هُنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بُبَاخَ الْكِلَابِ، وَنَهْيَ الْخُمْرِ بِاللَّيْلِ، فَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ، فَإِنَّهُنَّ يَرَيْنَ مَا لَا تَرَوْنَ.» [صحيح، الكلم الطيب (٢٢٠)].

٥١٠٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْوَانَ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ وَغَيْرِهِ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْلُوا الْخُرُوجَ بَعْدَ هَذِهِ الرَّجُلِ، فَإِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى دَوَابَّ يَبْتَهِنُ فِي الْأَرْضِ»، قَالَ ابْنُ مَرْوَانَ: «فِي تِلْكَ السَّاعَةِ» وَقَالَ: «فَإِنَّ لِلَّهِ خَلْقًا» ثُمَّ ذَكَرَ نَبَاحَ الْكَلْبِ وَالْحَمِيرِ نَحْوَهُ، وَزَادَ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ ابْنُ الْهَادِ وَحَدَّثَنِي سُرْحَبِيلُ الْحَاجِبِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

مِثْلَهُ. [صحيح، الصحيحة (١٥١٨)، صحيح الجامع الصغير (١١٨٤)].

١١٦ - بَابُ فِي الصَّبِيِّ يُوَلَّدُ فَيُؤَدَّنُ فِي أُنْثَاهِ

٥١٠٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذَّنَ فِي أُذُنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ حِينَ وَلَدَتْهُ فَاطِمَةُ بِالصَّلَاةِ. [حسن، الترمذي (١٥٦٦)].

٥١٠٦ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، ح وَحَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْتِي بِالصَّبِيَّانِ، فَيَدْعُو لَهُمْ بِالْبِرَّةِ - زَادَ يُونُسُ: وَيُحَنِّكُهُمْ، وَلَمْ يَذْكُرْ بِالْبِرَّةِ. [مسلم].

٥١٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَاوِيُّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ حَمِيدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ رُئِيَ» أَوْ كَلِمَةٌ غَيْرَهَا «فِيكُمْ الْمُغْرَبُونَ؟» قُلْتُ: وَمَا الْمُغْرَبُونَ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يَشْتَرِكُ فِيهِمُ الْجَنُّ». [ضعيف الإسناد].

١١٧ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يَسْتَعِيدُ مِنَ الرَّجُلِ

٥١٠٨ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، وَعُتَيْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَعُمَرُ الْجُشَمِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَالَ نَصْرُ ابْنُ أَبِي عُرْوَةَ: عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَهْلِكَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ، فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِوَجْهِ اللَّهِ، فَأَعْطُوهُ» قَالَ عُتَيْبَةُ: «مَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ».

[حسن صحيح، الصحيحة (٢٥٣)].

٥١٠٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَسَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ الْمَعْنِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اسْتَعَاذَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ» وَقَالَ سَهْلٌ وَعُثْمَانُ: «وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ»، ثُمَّ اتَّفَقُوا: «وَمَنْ آتَى إِلَيْكُمْ مَغْرُوبًا فَكَافِتُوهُ» قَالَ مُسَدَّدٌ وَعُثْمَانُ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَادْعُوا اللَّهَ لَهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنْ قَدْ كَفَأَتْهُ».

[صحيح، مضى (١٦٧٢)، الصحيحة (٢٥٤)، الإرواء (١٦١٧)، المشكاة (١٩٤٣)، صحيح الترغيب (٨٤٥)].

١١٨ - بَابُ فِي رَدِّ الْوَسْوَسَةِ

٥١١٠ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ - يَعْنِي ابْنَ عَمَارٍ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: مَا شَيْءٌ أَجِدُهُ فِي صَدْرِي؟ قَالَ: مَا هُوَ؟ قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا أَتَكَلَّمُ بِهِ. قَالَ: فَقَالَ لِي: أَشَيْءٌ مِنْ شَكِّ؟ قَالَ وَضَحِكَ، قَالَ: مَا نَجَا مِنْ ذَلِكَ أَحَدٌ قَالَتْ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَإِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ مَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ الآية قَالَ: فَقَالَ لِي: إِذَا وَجَدْتَ فِي نَفْسِكَ شَيْئًا فَقُلْ: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾. [حسن الإسناد].

٥١١١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سَهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَجِدُ فِي أَنْفُسِنَا الشَّيْءَ نَعْظِمُ أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهِ - أَوِ الْكَلَامَ بِهِ - مَا نُحِبُّ أَنْ لَنَا وَأَنَا نَتَكَلَّمْنَا بِهِ. قَالَ: «أَوْقَدْ وَجَدْتُمُوهُ؟» قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: «ذَاكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ». [مسلم، غلال الجنة (٦٥٤، ٦٥٧ و ٦٦٢)].

٥١١٢ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ قُدَامَةَ بْنِ أُعَيْنَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ ذَرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَحَدَنَا يَجِدُ فِي نَفْسِهِ يُعْرَضُ بِالشَّيْءِ لَأَنْ يَكُونَ حُمَمَةً أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ كَيْدَهُ إِلَى الْوَسْوَسَةِ، قَالَ ابْنُ قُدَامَةَ: رَدَّ أَمْرَهُ مَكَانَ رَدِّ كَيْدِهِ. [صحيح، الغلال (٦٥٨)].»

١١٩ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يَنْتَمِي إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ

٥١١٣ - حَدَّثَنَا الثَّقَلِينِي، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ» قَالَ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرَةَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُهُ أُذُنَايَ، وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ. قَالَ عَاصِمٌ فَقُلْتُ: يَا أَبَا عُثْمَانَ، لَقَدْ شَهِدْتُ عِنْدَكَ رَجُلَانِ أَمَّا رَجُلَانِ فَقَالَ: أَمَّا أَحَدُهُمَا فَأَوَّلُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - أَوْ فِي الْإِسْلَامِ، يَعْنِي: سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ - وَالْآخَرُ قَدِيمٌ مِنَ الطَّائِفِ فِي بَضْعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا عَلَى أَقْدَامِهِمْ، فَذَكَرَ فَضْلًا، قَالَ الثَّقَلِينِي حَيْثُ حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ: وَاللَّهِ إِنَّهُ عِنْدِي أَخْلَى مِنَ الْعَسَلِ، يَعْنِي قَوْلَهُ: حَدَّثَنَا، وَحَدَّثَنِي، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: وَسَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ: لَيْسَ لِحَدِيثِ أَهْلِ الْكُوفَةِ ثَوْرٌ، قَالَ: وَمَا رَأَيْتُ مِثْلَ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، كَانُوا تَعْلَمُوهُ مِنْ شُعْبَةَ. [متفق عليه، ابن ماجه (٢٦١٠)].

٥١١٤ - حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو -، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلِيهِ

لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ». [مسلم، مختصر مسلم (٨٩٩)، صحيح الجامع (٦١٨٢)].

٥١١٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، وَنَحْنُ بِيضْرُوتَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ الْمَتَابَعَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». [صحيح، غاية المرام (٢٦٦)، صحيح الجامع (٥٩٨٧)].

١٢٠ - بَابُ فِي التَّفَاخُرِ بِالْأَحْسَابِ

٥١١٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَرْوَانَ الرَّقَوِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعَاوِيُّ، ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، وَهَذَا حَدِيثُهُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عِبِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَفَخَرَهَا بِالْأَبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ أَنْتُمْ بَنُو آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ لِيَدَعَنَّ رِجَالَ فَخَرَهُمْ بِأَقْوَامٍ، إِنَّمَا هُمْ فَخَمٌ مِنْ فَخَمِ جَهَنَّمَ، أَوْ لِيَكُونَنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجِجْفَلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا التِّينَ». [حسن، الترمذي (٤٢٣٣)].

١٢١ - بَابُ فِي الْعَصَبِيَّةِ

٥١١٧ - حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَزْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَنْ نَصَرَ قَوْمَهُ عَلَى غَيْرِ الْحَقِّ، فَهُوَ كَالْبَعِيرِ الَّذِي رُدِّي، فَهُوَ يُنْزَعُ بِذَنبِهِ. [صحيح موقوفاً مرفوعاً، المشكاة (٤٩٠٤) / التحقيق الثاني].

٥١١٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَزْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ آدَمَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [صحيح، انظر ما قبله (٥١١٧)].

٥١١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الْفِرْدَاوِيُّ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ بَشِيرٍ الدَّمَشْقِيُّ، عَنْ بِنْتِ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ أَنَّهَا سَمِعَتْ أَبَاهَا يَقُولُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْعَصَبِيَّةُ؟ قَالَ: «أَنْ تُعِينَ قَوْمَكَ عَلَى الظُّلْمِ». [ضعيف، ابن ماجه (٣٩٤٩)، غاية المرام (٣٠٥)].

٥١٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَفْرُو بْنِ السَّرْحِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُؤَيْدٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ، عَنْ سُرَّاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمِ الْمُدَلِّجِيِّ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «خَيْرُكُمْ الْمُدَّافِعُ، عَنْ عَشِيرَتِهِ مَا لَمْ يَأْتُمْ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَيُّوبُ بْنُ سُؤَيْدٍ ضَعِيفٌ. [المشكاة (٤٩٠٦)].

٥١٢١ - حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيِّ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي لَبِيَّةَ -، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ دَعَا إِلَى عَصِيَّةٍ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ قَاتَلَ عَلَى عَصِيَّةٍ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاتَ عَلَى عَصِيَّةٍ». [ضعيف، المشكاة (٤٩٠٧)، غاية المرام (٣٠٤)].

٥١٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مَخْرَاقٍ، عَنْ أَبِي

كِتَانَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي أَخْبِتُ الْقَوْمَ مِنْهُمْ». [صحيح، الترمذي (٤١٧٥)].

٥١٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِظٍ، عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَقْبَةَ، عَنْ أَبِي عَقْبَةَ وَكَانَ مَوْلَى

مِنْ أَهْلِ فَارِسَ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُحُدًا، فَضَرَبْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقُلْتُ: خُذْهَا

بِئْتِي وَأَنَا الْعُلَامُ الْفَارِسِيُّ، فَالْتَمَعْتُ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «فَهَلَّا قُلْتُ: خُذْهَا مِنِّي وَأَنَا الْعُلَامُ

الْأَنْصَارِيُّ». [ضعيف، ابن ماجه (٢٧٨٤)، ضعيف سنن ابن ماجه برقم (٦١٤)].

١٢٢ - بَابُ إِخْبَارِ الرَّجُلِ الرَّجُلَ بِمَحَبَّتِهِ إِيَّاهُ

٥١٢٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ثَوْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ

مَعْدِيِّ كَرِبَ . وَقَدْ كَانَ أَذْرَكَهُ .، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ». [صحيح،

الترمذي (٢٥١٥)].

٥١٢٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنْتَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لِأَحِبُّ هَذَا. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ

ﷺ: «أَعْلَمْتَهُ» قَالَ: لَا قَالَ: «أَعْلَمْتَهُ» قَالَ: فَلَحِقَهُ فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّكَ فِي اللَّهِ. فَقَالَ: أُحِبُّكَ الَّذِي

أَحْبَبْتَنِي لَهُ. [حسن، المشكاة (٥٠١٧)، الصحيحة (٣٢٥٣)].

٥١٢٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ، وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعْمَلَ كَعَمَلِهِمْ،

قَالَ: «أَنْتَ يَا أَبَا ذَرٍّ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ» قَالَ: فَإِنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَالَ: «فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ» قَالَ:

فَأَعَادَهَا أَبُو ذَرٍّ، فَأَعَادَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [صحيح الإسناد].

٥١٢٧ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

قَالَ: رَأَيْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرِحُوا بِشَيْءٍ لَمْ أَرَهُمْ فَرِحُوا بِشَيْءٍ أَشَدَّ مِنْهُ، قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ

اللَّهِ، الرَّجُلُ يُحِبُّ الرَّجُلَ عَلَى الْعَمَلِ مِنَ الْخَيْرِ يَعْمَلُ بِهِ وَلَا يَعْمَلُ بِمِثْلِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ». [متفق عليه، صحيح الجامع (٦٥٦٥)، صحيح الجامع الطبعة المصححة (٦٦٨٩) والذي ذكره الشيخ هو

رقم الطبعة الأولى].

١٢٣ - بَابُ فِي الْمَشُورَةِ

٥١٢٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ،

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ». [صحيح، ابن ماجه (٣٧٤٥) - ٣٧٤٦، صحيح الجامع الصغير (١٧٠٠)].

١٢٤ - بَابُ فِي الدَّالِّ عَلَى الْخَيْرِ

٥١٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَبْدِعُ بِي فَأَحْمِلْنِي قَالَ: «لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكَ عَلَيْهِ وَلَكِنْ أَنْتَ فُلَانًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَحْمِلَكَ» فَأَتَاهَا فَحَمَلَهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ». [مسلم، صحيح الجامع (٦٢٣٩)، المشكاة (٢٠٩)].

١٢٥ - بَابُ فِي الْهَوَى

٥١٣٠ - حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مَرْثَمٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ بِلَالِ بْنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حُبُّكَ الشَّيْءَ يُغْمِي وَيُصِمُّ». [ضعيف، الضعيفة (١٨٦٨)].

١٢٦ - بَابُ فِي الشَّفَاعَةِ

٥١٣١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْفَعُوا إِلَيَّ؛ لِيُتُوجَّزُوا، وَلِيُقْبَضَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ». [متفق عليه، الترمذي (٢٨٢٤)].

٥١٣٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الشَّرْحِ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنْبِهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ اشْفَعُوا تُوجَّزُوا، فَإِنِّي لِأَرِيدُ الْأَمْرَ فَأَوْخِرُهُ كَيْمَا تَشْفَعُوا فَتُوجَّزُوا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اشْفَعُوا تُوجَّزُوا». [صحيح، النسائي (٢٥٥٧)].

٥١٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٢٧ - بَابُ فِي مَنْ يَبْدَأُ بِنَفْسِهِ فِي الْكِتَابِ

٥١٣٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ - قَالَ أَحْمَدُ: قَالَ مَرَّةً يَعْني هُشَيْمًا: عَنْ بَعْضِ وَلَدِ الْعَلَاءِ - أَنَّ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ كَانَ غَامِلَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْبَحْرَيْنِ، فَكَانَ إِذَا كَتَبَ إِلَيْهِ بَدَأَ بِنَفْسِهِ. [ضعيف الإسناد].

٥١٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ الْعَلَاءِ، عَنِ ابْنِ الْعَلَاءِ - يَعْني ابْنَ الْحَضْرَمِيِّ - أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَبَدَأَ بِاسْمِهِ. [ضعيف أيضًا].

١٢٨ - بَابُ كَيْفَ يُكْتَبُ إِلَى الذَّمِّ؟

٥١٣٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ

سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ

الرُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ إِلَى هِرَقْلَ: (وَمِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ سَلَامٌ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، قَالَ ابْنُ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخْبَرَهُ قَالَ: فَدَخَلْنَا عَلَى هِرَقْلَ، فَأَجْلَسْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا فِيهِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ سَلَامٌ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَا بَعْدُ). [متفق عليه].

١٢٩ - بَابُ فِي بَرِّ الْوَالِدَيْنِ

٥١٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي شَهْبَةُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدَهُ إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ». [مسلم، ابن ماجه (٣٦٥٩)].

٥١٣٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَثْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِي الْحَارِثُ، عَنْ حَمْرَةَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَتْ تَحْتِي امْرَأَةٌ وَكُنْتُ أُحِبُّهَا، وَكَانَ عَمْرٌو يَكْرَهُهَا، فَقَالَ لِي: طَلِّقْهَا فَأَتَيْتُ فَاتَى عَمْرٌو النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «طَلِّقْهَا». [صحيح، ابن ماجه (١١٨٩)].

٥١٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبْر؟ قَالَ: «أُمَّكَ، ثُمَّ أُمَّكَ، ثُمَّ أُمَّكَ، ثُمَّ أَبَاكَ، ثُمَّ الْأَقْرَبَ فَلَا اقْرَبَ». [حسن صحيح، الترمذي (١٩٧٦)] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَسْأَلُ رَجُلٌ مَوْلَاهُ مِنْ فَضْلٍ هُوَ عِنْدَهُ فَيَمْنَعُهُ إِثَاءً إِلَّا ذَعِيَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَضْلُهُ الَّذِي مَنَعَهُ شُجَاعًا أَقْرَعًا».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: الْأَقْرَعُ الَّذِي ذَهَبَ شَعْرُ رَأْسِهِ مِنَ الشَّمِّ. [حسن، الصحيحة (٢٤٣٨)، صحيح الترمذي (٨٨٦)، صحيح الجامع (٧٧٠٩)].

٥١٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مَرْوَةَ، حَدَّثَنَا كَلْبُ بْنُ مَنَفَعَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبْر؟ قَالَ: «أُمَّكَ، وَأَبَاكَ، وَأَخْتِكَ، وَمَوْلَاكَ الَّذِي يَلِي ذَاكَ حَقٌّ وَاجِبٌ، وَرَجْمٌ مُؤْصَلَةٌ». [ضعيف، الإرواء (٨٣٧)].

٥١٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا، ح وَحَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «يَلْعَنُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَلْعَنُ أَبَاهُ، وَيَلْعَنُ أُمَّهُ، فَيَلْعَنُ أُمَّهُ». [صحيح، الترمذي (١٩٨٢)].

٥١٤٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْحَمْتِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ مَوْلَى أَبِي سَعْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ مَالِكِ بْنِ رَبِيعَةَ السَّاعِدِيِّ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ

تَبِي سَلَمَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَقِيَ مِنْ بَرِّ أَبِي شَيْءٌ أَبْرَهُمَا بِهِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا؟ قَالَ: وَنَعَمْ الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا، وَإِنْفَادُ عَهْدِهِمَا مِنْ بَعْدِهِمَا، وَصِلَةُ الرَّجِمِ الَّتِي لَا تُوَصَّلُ إِلَّا بِهِمَا، وَإِكْرَامُ صَدِيقَيْهِمَا». [ضعيف، ابن ماجه (٣٦٦٤)، المشكاة (٤٩٣٦)].

٥١٤٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَبْرَ الْبِرِّ صَلَّةُ الْمَرْءِ أَهْلٍ وَوَدَّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ». [صحیح، الترمذی (١٩٨٣)].

٥١٤٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ بْنِ ثَوْبَانَ، أَخْبَرَنَا عُمَارَةُ بْنُ ثَوْبَانَ أَنَّ أَبَا الطَّفَيْلِ أَخْبَرَهُ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْسِمُ لَحْمًا بِالْجِعْرَانَةِ. قَالَ أَبُو الطَّفَيْلِ: وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ أَحْمِلُ عَظْمَ الْجَزُورِ، إِذْ أَقْبَلْتُ امْرَأَةً حَتَّى دَنَّتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَبَسَطَ لَهَا رِداءَهُ، فَجَلَسَتْ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: مَنْ هِيَ؟ فَقَالُوا: هَذِهِ أُمُّهُ الَّتِي أَرْضَعَتْهُ. [ضعيف الإسناد].

٥١٤٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ عَمَرَ بْنَ السَّائِبِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ جَالِسًا، فَأَقْبَلُ أَبُوهُ مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَوَضَعَ لَهُ بَعْضَ ثَوْبِهِ، فَعَقَدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَقْبَلَتْ أُمُّهُ مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَوَضَعَ لَهَا شِقَ ثَوْبِهِ مِنْ جَانِبِهِ الْآخَرِ، فَجَلَسَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَقْبَلُ أُخُوهُ مِنَ الرِّضَاعَةِ فَقَامَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَجْلَسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ. [ضعيف الإسناد، الضعيفة (١١٢٠)].

١٣٠ - بَابُ فِي فَضْلِ مَنْ عَالَ يَتِيمًا

٥١٤٦ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ وَأَبُو بَكْرِ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ الْمَعْنَى قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنِ ابْنِ حُدَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَنْثَى فَلَمْ يَبْذُهَا وَلَمْ يَهْنُهَا، وَلَمْ يُؤْتِرْ وَلَدَهُ عَلَيْهَا - قَالَ: يَغْنِي الذُّكُورَ - أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ عُثْمَانُ يَغْنِي الذُّكُورَ». [ضعيف، المشكاة (٤٩٧٩)].

٥١٤٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا سَهَيْلٌ - يَغْنِي ابْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ الْأَعْمَشِيِّ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُكَيْمِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بَشِيرِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَالَ ثَلَاثَ بَنَاتٍ فَأَذْبَهُنَّ، وَرَزَّجَهُنَّ، وَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ فَلَهُ الْجَنَّةُ». [ضعيف، الترمذی (١٩٩٤)].

٥١٤٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سَهَيْلِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ: «ثَلَاثُ أَخَوَاتٍ، أَوْ ثَلَاثَ بَنَاتٍ، أَوْ بَنَاتَيْنِ أَوْ أُخْتَيْنِ». [ضعيف، انظر ما قبله (٥١٤٧)].

٥١٤٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا الثَّهَّاسُ بْنُ قَهْمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي شَدَّادُ أَبُو عَمْرٍاءَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا وَامْرَأَةٌ سَفَعَاءُ الْخَدْنَيْنِ كَهَاتَيْنِ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ» وَأَوْمَأَ يَرِيدُ بِالْوُسْطَى وَالسَّبَابِيَةِ «امْرَأَةٌ آمَتْ مِنْ زَوْجِهَا ذَاتَ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ حَبَسَتْ نَفْسَهَا عَلَى يَتَامَاهَا حَتَّى بَاتُوا أَوْ مَاتُوا». [ضعيف، الضعيفة (١٢٢)].

١٣١ - بَابٌ فِي مَنْ ضَمَّ الْيَتِيمَ

٥١٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ بْنِ شَفِيَّانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَارِمٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي النَّبِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «أَنَا وَكَافِلُ النَّيِّمِ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ» وَقَرَنَ بَيْنَ أُصْبَعَيْهِ الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ. [البخاري، الترمذي (١٢٠)].

١٣٢ - بَابٌ فِي حَقِّ الْجَوَارِ

٥١٥١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا زَالَ جِبْرَائِيلُ يُوصِنِي بِالْجَارِ حَتَّى قُلْتُ: لِيُورَثَهُ». [متفق عليه، ابن ماجه (٣٦٢)].

٥١٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا شَفِيَّانُ، عَنْ بَشِيرِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ ذَبَحَ شَاةً فَقَالَ: «أَهْدَيْتُمْ لِي جَارِي الْيَهُودِيَّ، فَأَبِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَا زَالَ جِبْرَائِيلُ يُوصِنِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ». [صحيح، الترمذي (٢٠٢)].

٥١٥٣ - حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَشْكُو بَجَارَهُ، فَقَالَ: «أَذْهَبْ فَاصْبِرْ، فَإِنَّا نَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَا زَالَ جِبْرَائِيلُ يُوصِنِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ»، فَطَرَحَ مَتَاعَهُ فِي الطَّرِيقِ فَجَعَلَ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ، فَيُخْبِرُهُمْ خَبْرَهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَلْعَنُونَهُ فَعَلَّ اللَّهُ بِهِ، وَفَعَلَ وَفَعَلَ، فَجَاءَ إِلَيْهِ بَجَارُهُ فَقَالَ لَهُ: «ازْجِعْ لَا تَرَى مَنِي سَيِّئًا تَكْرَهُهُ». [حسن صحيح، التعليق الرغيب (٣ / ٢٣٥)].

٥١٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ الْعَسْقَلَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ بَجَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقْلُ خَيْرًا أَوْ لِيَضْمُتْ». [متفق عليه، الترمذي (٢٦٣)].

٥١٥٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ بْنُ مُسْرُهَيْدٍ، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ عُيَيْدٍ حَدَّثَهُمْ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي جَارَيْنِ بَابَيْهِمَا أَبَدًا؟ قَالَ: «بِأَدْنَاهُمَا بَابًا».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ شُعْبَةُ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ طَلْحَةُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ. [البخاري].

١٣٣ - بَابٌ فِي حَقِّ الْمَمْلُوكِ

٥١٥٦ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضِيلِ، عَنْ

مُغْبِرَةٌ، عَنْ أُمِّ مُوسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: كَانَ آخِرَ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ، اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ». [صحيح، ابن ماجه (٢٦٩٨)].

٥١٥٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمَغْزُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ، وَعَلَيْهِ بُرْدٌ غَلِيظٌ، وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهُ قَالَ: فَقَالَ الْقَوْمُ: يَا أَبَا ذَرٍّ، لَوْ كُنْتَ أَخَذْتَ الَّذِي عَلَى غُلَامِكَ، فَجَعَلْتَهُ مَعَ هَذَا فَكَانَتْ حُلَّةً، وَكَسَوْتَهُ غُلَامَكَ ثَوْبًا غَيْرَهُ قَالَ: فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: إِنِّي كُنْتُ سَابَيْتُ رَجُلًا وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً، فَغَبَّرْتُهُ بِأُمِّهِ، فَسَكَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ إِتْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ. قَالَ: «إِنَّهُمْ إِخْوَانُكُمْ فَضَلَّكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَمَنْ لَمْ يَلَايَمْكُمْ فَبِعُوهُ، وَلَا تُعَذِّبُوا خَلْقَ اللَّهِ». [متفق عليه، الترمذي (٢٠٢٧)، صحيح الجامع الصغير (٧٨٢٢)].

٥١٥٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمَغْزُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ، فَإِذَا عَلَيْهِ بُرْدٌ وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهُ، فَقُلْنَا: يَا أَبَا ذَرٍّ، لَوْ أَخَذْتَ بُرْدَ غُلَامِكَ إِلَى بُرْدِكَ فَكَانَتْ حُلَّةً، وَكَسَوْتَهُ ثَوْبًا غَيْرَهُ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَحْوَهُ تَحْتَ يَدَيْهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَكْسِهِ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا يُكَلِّفْهُ مَا يَغْلِبُهُ، فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيَعْنَهُ».

قَالَ أَبُو ذَرٍّ: وَرَأَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ نَحْوَهُ. [متفق عليه، انظر ما قبله (٥١٥٧)].

٥١٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي فَسَمِعْتُ مِنْ خَلْفِي صَوْتًا: «اغْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ!» قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: مَرَّتَيْنِ «لِلَّهِ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ» فَالْتَفَتْتُ، فَإِذَا هُوَ النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ حُرٌّ لِرُؤُوسِهِ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ لَمْ تَفْعَلْ لِلْفَعْلِكَ النَّارُ - أَوْ لَمْ تَشْكُ النَّارُ». [مسلم].

٥١٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ نَحْوَهُ، قَالَ: كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي أَسْوَدَ بِالسُّوَيْطِ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَمْرَ الْعَتَقِ. [صحيح ابن ماجه].

٥١٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ مُرَّوقٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَاءَ مَكُّمُ مِنْ مَمْلُوكِكُمْ فَأُطْعِمُوهُ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَاكْسُوهُ مِمَّا تَلْبَسُونَ، وَمَنْ لَمْ يَلَايَمْكُمْ مِنْهُمْ فَبِعُوهُ، وَلَا تُعَذِّبُوا خَلْقَ اللَّهِ». [صحيح، الإرواء (٧ / ٢٣٥)].

٥١٦٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ بَعْضِ بَنِي رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ وَكَانَ مِنْ شُهَدَاءِ الْحَدِيثِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حَسَنُ الْمَلَائِكَةِ يَمِينٌ، وَسَوْءُ الْخَلْقِ سُؤْمٌ». [ضعيف، الضعيفة (٧٩٦)].

٥١٦٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُصَفَّى، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ زُفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ

رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ، عَنْ عَمِّهِ الْحَارِثِ بْنِ رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ، وَكَانَ رَافِعٌ مِنْ جُهَيْنَةَ قَدْ شَهِدَ الْحَدِيثَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حُسْنُ الْمَلَكََةِ يُمِّنُ، وَسُوءُ الْخُلُقِ سُؤْمٌ». [ضعيف، انظر ما قبله (٥١٦٢)].

٥١٦٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الشَّوْحِ - وَهَذَا حَدِيثُ الْهَمْدَانِيِّ وَهُوَ أَثَمٌ - قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءُ الْخَوْلَانِيُّ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ جَلِيدِ الْحَجْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ نَعْفُو عَنِ الْخَادِمِ فَصَمَتَ، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ الْكَلَامَ فَصَمَتَ، فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّالِثَةِ قَالَ: «اغْفُوا عَنْهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً». [صحيح، الترمذي (٢٠٣١)].

٥١٦٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا جُحْدَانُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هَانِيءُ الْخَوْلَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْقَاسِمِ نَبِيُّ التَّوْبَةِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَدَفَ مَمْلُوكَهُ، وَهُوَ بَرِيءٌ بِمَا قَالَ جَلِدْ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدًّا» قَالَ مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا عَيْسَى، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَزْوَانَ - [متفق عليه، الترمذي (٢٠٢٩)].

٥١٦٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا فَضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ قَالَ: كُنَّا نَزُولًا فِي دَارِ سُؤَيْدِ بْنِ مَقْرِنٍ، وَفِينَا شَيْخٌ فِيهِ حِدَّةٌ، وَمَعَهُ جَارِيَةٌ لَهُ، فَلَطَمَ وَجْهَهَا فَمَا رَأَيْتُ سُؤَيْدًا أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ قَالَ: عَجَزَ عَلَيْكَ إِلَّا حُرٌّ وَجْهَهَا، لَقَدْ رَأَيْتُنَا سَابِعَ سَبْعَةٍ مِنْ وَلَدِ مَقْرِنٍ، وَمَا لَنَا إِلَّا خَادِمٌ، فَلَطَمَ أَصْغَرَنَا وَجْهَهَا، فَأَمَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ بِعِقَابِهَا. [مسلم].

٥١٦٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شَفِيَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ سُؤَيْدِ بْنِ مَقْرِنٍ قَالَ: لَطَمْتُ مَوْلَى لَنَا، فَدَعَاهُ أَبِي، وَدَعَانِي فَقَالَ: اقْتَصِ مِنْهُ، فَإِنَّا مَعَشَرَتِي مَقْرِنٌ كُنَّا سَبْعَةً عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَيْسَ لَنَا إِلَّا خَادِمٌ، فَلَطَمَهَا رَجُلٌ مِنَّا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَغْضَوْهَا» قَالُوا: إِنَّهُ لَيْسَ لَنَا خَادِمٌ غَيْرَهَا قَالَ: «فَلْتَأْخُذْهُمْ حَتَّى يَسْتَغْفِرُوا، فَإِذَا اسْتَغْفَرُوا فَلْيَغْضَوْهَا». [مسلم (٩١٠/٥)].

٥١٦٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذُكْوَانَ، عَنْ زَادَانَ قَالَ: أَتَيْتُ ابْنَ عُمَرَ، وَقَدْ أَعْتَقَ مَمْلُوكًا لَهُ، فَأَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ عُوْدًا، أَوْ شَيْئًا، فَقَالَ: مَا لِي فِيهِ مِنَ الْأَجْرِ مَا يَسْوَى هَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَطَمَ مَمْلُوكَهُ أَوْ ضَرَبَهُ فَكَفَّارَتُهُ أَنْ يُغَيِّقَهُ». [مسلم، الإرواء (٢١٧٣)، صحيح الجامع الصغير - المصححة (٦٥٢٧)].

١٧٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَمْلُوكِ إِذَا نَصَحَ

٥١٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ». [متفق عليه، الصحيحة (١٦٦٦)، صحيح الجامع (١٦٧٤)].

١٣٥ - بَابُ فِيْمَنْ حَبَّبَ مَمْلُوكًا عَلَى مَوْلَاهُ

٥١٧٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، عَنْ عَمَارِ بْنِ رُزَيْقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَبَّبَ زَوْجَةً أَمْرِي، أَوْ مَمْلُوكَهُ فَلَيْسَ مِنِّي». [صحيح، الصحيحة (٣٢٤)].

١٣٦ - بَابُ فِي الْإِسْتِئْذَانِ

٥١٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَشْقَصٍ - أَوْ مَشَاقِصَ -، قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحْتَلِيهِ؛ لِيَطْعَنَهُ. [متفق عليه].

٥١٧٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ شَهِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَطْلَعَ فِي دَارِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ، فَفَقَقُوا عَيْنَهُ فَقَدْ هَدَرَتْ عَيْنُهُ». [متفق عليه نحوه، الإرواء (٢٢٢٧)].

٥١٧٣ - حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُؤَدِّدُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ - يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ -، عَنْ كَثِيرٍ، عَنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ الْبَصْرُ فَلَا إِذْنَ». [ضعيف، الضعيفة (٢٥٨٦)].

٥١٧٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ هُرَيْرِ بْنِ قَالٍ: جَاءَ رَجُلٌ - قَالَ عُثْمَانُ: سَعْدٌ - فَوَقَفَ عَلَى بَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُ، فَقَامَ عَلَى الْبَابِ - قَالَ عُثْمَانُ: مُسْتَقْبِلُ الْبَابِ -، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «هَكَذَا عَنْكَ، أَوْ هَكَذَا، فَإِنَّمَا الْإِسْتِئْذَانُ مِنَ النَّظَرِ». [صحيح، التعليق الرغيب (٢٧٣ / ٣)].

٥١٧٥ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ شُعْبَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَعْدِ نَحْوَهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١٣٧ - بَابُ كَيْفَ الْإِسْتِئْذَانِ؟

٥١٧٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا رُوَيْحٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي شُعْبَانَ أَنَّ عَمْرُو بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ أَخْبَرَهُ، عَنْ كَلْدَةَ بِنِ حَنْبَلٍ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ بَعَثَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِلَبَنِ وَجَدَايَةِ وَصَمْعَائِيسَ وَالنَّبِيِّ ﷺ بِأَعْلَى مَكَّةَ فَدَخَلَتْ، وَلَمْ أَسْلَمْ فَقَالَ: «ارْجِعْ فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ» وَذَلِكَ بَعْدَمَا أَسْلَمَ صَفْوَانَ بْنُ أُمَيَّةَ. قَالَ: عَمْرُو وَأَخْبَرَنِي ابْنُ صَفْوَانَ بِهِذَا أَجْمَعٌ، عَنْ كَلْدَةَ بِنِ حَنْبَلٍ وَلَمْ يَقُلْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: أُمَيَّةُ بْنُ صَفْوَانَ وَلَمْ يَقُلْ سَمِعْتُهُ مِنْ كَلْدَةَ بِنِ حَنْبَلٍ وَقَالَ يَحْيَى: أَيْضًا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّ كَلْدَةَ بِنِ حَنْبَلٍ أَخْبَرَهُ. [صحيح، الترمذي (٢٨٦٥)].

٥١٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعٍ قَالَ، حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتٍ فَقَالَ: أَلَيْحَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَادِمِهِ: «اخْرُجْ إِلَى هَذَا فَعَلَّمَهُ الْإِسْتِذَانَ، فَقُلْ لَهُ: قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلْ؟» فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلْ؟ فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ. [صحيح، الصحيحة (٨١٨) (١١٧٠)].

٥١٧٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ قَالَ: حَدَّثْتُ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَامِرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَلِكَ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعٍ وَلَمْ يَقُلْ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ.

٥١٧٩ - حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ. قَالَ: فَسَمِعْتُهُ فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلْ؟.

١٣٨ - بَابُ كَيْفَ مَرَّةً يُسَلِّمُ الرَّجُلُ فِي الْإِسْتِذَانِ؟

٥١٨٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدَةَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُصَيْفَةَ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ، فَجَاءَ أَبُو مُوسَى فَرَعَا، فَقُلْنَا لَهُ: مَا أَفْرَعَكَ؟ قَالَ: أَمَرَنِي عُمَرُ أَنْ آتِيَهُ فَأَتَيْتُهُ فَاسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ. فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَنِي؟ قُلْتُ: قَدْ جِئْتُ فَاسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ» قَالَ: لَتَأْتِيَنَّ عَلَيَّ هَذَا بِالْبَيْتَةِ. فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ قَالَ: فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ مَعَهُ فَشَهِدَ لَهُ. [البخاري (٦٢٤٥)، مسلم (١٧٨/٦)، صحيح الجامع (٣١٨)].

٥١٨١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّهُ آتَى عُمَرَ فَاسْتَأْذَنَ ثَلَاثًا فَقَالَ: يَسْتَأْذِنُ أَبُو مُوسَى، يَسْتَأْذِنُ الْأَشْعَرِيُّ، يَسْتَأْذِنُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ. فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَرَجَعَ فَبَعَثَ إِلَيْهِ عُمَرُ مَا رَدَّكَ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَسْتَأْذِنُ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا، فَإِنْ أذِنَ لَهُ وَإِلَّا فَلْيَرْجِعْ» قَالَ: اثْبَتْنِي بِبَيْتِي عَلَى هَذَا. فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ. فَقَالَ: هَذَا أَبِي. فَقَالَ أَبِي: يَا عُمَرُ لَا تَكُنْ عَذَابًا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ عُمَرُ: لَا أَكُونُ عَذَابًا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [مسلم (١٠٨/٦)].

٥١٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ عُبيدِ بْنِ عَمِيرٍ أَنَّ أَبَا مُوسَى اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، قَالَ فِيهِ: فَأَنْطَلَقَ بِأَبِي سَعِيدٍ فَشَهِدَ لَهُ فَقَالَ: أَخْفِي عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْهَانِي السَّفْقُ بِالْأَشْوَاقِ، وَلَكِنْ سَلِّمْ مَا شِئْتَ وَلَا تَسْتَأْذِنْ. [مسلم (١٧٩/٦) - دون قوله: ولكن سلم ما...].

٥١٨٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَحْزَمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنُ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ،

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ لِأَبِي مُوسَى: إِنِّي لَمْ أَتِهْمَكَ وَلَكِنَّ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَدِيدٌ. [صحيح الإسناد].

٥١٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ عُلَمَائِهِمْ فِي هَذَا. فَقَالَ عُمَرُ لِأَبِي مُوسَى: أَمَا إِنِّي لَمْ أَتِهْمَكَ وَلَكِنَّ خَشِيئَتِي أَنْ يَقُولَ النَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [صحيح الإسناد].

٥١٨٥ - حَدَّثَنَا هِشَامُ أَبُو مَرْوَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْمُغَنَّى، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَشْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: زَارَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَنْزِلِنَا. فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ» فَرَدُّ سَعْدٌ رَدًّا خَفِيًّا. قَالَ قَيْسٌ: فَقُلْتُ: أَلَا تَأْذُنُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: ذَرَهُ يُكْثِرُ عَلَيْنَا مِنَ السَّلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ» فَرَدُّ سَعْدٌ رَدًّا خَفِيًّا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ». ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاتَّبَعَهُ سَعْدٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنِّي كُنْتُ أَسْمَعُ تَسْلِيمَكَ، وَأَرُدُّ عَلَيْكَ رَدًّا خَفِيًّا؛ لِتُكْثِرَ عَلَيْنَا مِنَ السَّلَامِ. قَالَ: فَانصَرَفَ مَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَمَرَ لَهُ سَعْدٌ بِغَسَلٍ، فَأَغْتَسَلَ، ثُمَّ نَوَّالَهُ مِلْحَفَةً مَضْبُوعَةً بِرِغْفَرَيْنِ - أَوْ وَرْسٍ - فَاشْتَمَلَ بِهَا، ثُمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ عَلَى آلِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ» قَالَ: ثُمَّ أَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمَّا أَرَادَ الْإِنْصِرَافَ قَرَّبَ لَهُ سَعْدٌ حِمَارًا قَدْ وَطَأَ عَلَيْهِ بِقَطِيفَةٍ فَزَكَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ سَعْدٌ: يَا قَيْسُ اصْحَبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ قَيْسٌ: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ازكَب» فَأَبَيْتُ. ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا أَنْ تَزَكَبَ وَإِنَّمَا أَنْ تَنْصَرِفَ» قَالَ: فَانصَرَفْتُ. قَالَ: هِشَامُ أَبُو مَرْوَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَشْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَابْنُ سَمَاعَةَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ مُرْسَلًا، وَلَمْ يَذْكُرَا قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ. [ضعيف الإسناد].

٥١٨٦ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ الْحَرَّانِيُّ فِي آخَرِينَ قَالُوا، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُشَيْرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى بَابَ قَوْمٍ لَمْ يَسْتَقْبِلِ الْبَابَ مِنْ تَلْقَاءِ وَجْهِهِ، وَلَكِنَّ مِنْ رُكْبَتَيْهِ الْأَيْمَنِ أَوْ الْأَيْسَرِ وَيَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ» وَذَلِكَ أَنَّ الدُّورَ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا يُؤَمِّدُ سُتُورًا. [صحيح، المشكاة (٤٦٧٣)].

١٣٩ - بَابُ الرَّجُلِ يَسْتَأْذِنُ بِالذَّقِّ

٥١٨٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي دَيْنِ أَبِيهِ فَدَقَّقْتُ الْبَابَ فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟». قُلْتُ: أَنَا. قَالَ: «أَنَا أَنَا» كَأَنَّهُ كَرِهَهُ. [متفق عليه].

٥١٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ - يَغْنِي الْقَقَابِرِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَغْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى دَخَلْتُ حَائِطًا فَقَالَ لِي : «أَمْسِكِ الْبَابَ» فَضْرِبَ الْبَابَ ، فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا؟ وَسَأَلَ الْحَدِيثَ . [حسن الإسناد]
 قَالَ أَبُو دَاوُدَ : يَغْنِي حَدِيثَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ فِيهِ : فَذُقَّ الْبَابَ . [مسلم] .
 ١٤٠ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يُنْعَى ذَلِكَ إِذْنَهُ؟

٥١٨٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ حَبِيبِ وَهْشَامِ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «رَسُولُ الرَّجُلِ إِلَى الرَّجُلِ إِذْنُهُ» . [صحیح، الإرواء (١٩٥٥) ، المشكاة (٤٦٧٢) / التحقیق الثاني] .

٥١٩٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَجَاءَ مَعَ الرَّسُولِ فَإِنَّ ذَلِكَ لَهُ إِذْنٌ» قَالَ أَبُو عَلِيٍّ اللَّوْلُؤِيُّ : سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ يَقُولُ : قَتَادَةُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي رَافِعٍ شَيْئًا . [صحیح بما قبله (٥١٨٩) ، صحیح الجامع (٥٤٣)] .

١٤١ - بَابُ الْإِسْتِئْذَانِ فِي الْعَوْرَاتِ الثَّلَاثِ

٥١٩١ - حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ قَالَ : حَدَّثَنَا ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الصَّبَّاحِ ابْنُ سُفْيَانَ وَابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَهَذَا حَدِيثُهُ قَالَا : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : لَمْ يُؤْمَرْ بِهَا أَكْثَرَ النَّاسِ آيَةَ الْإِذْنِ وَإِنِّي لَأَمُرُّ جَارِيَتِي هَذِهِ تَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ .
 قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَطَاءٌ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ يَأْمُرُ بِهِ . [صحیح الإسناد موقوف] .

٥١٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَغْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ عِكْرَمَةَ أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالُوا : يَا ابْنَ عَبَّاسِ كَيْفَ تَرَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ الَّتِي أَمَرْنَا فِيهَا بِمَا أَمَرْنَا ، وَلَا تَعْمَلُ بِهَا أَحَدٌ قَوْلَ اللَّهِ ﷻ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَأْذِنُوا الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَلْعَنُوا أَلْهَامٌ مِنْكَ تِلْكَ مَرْبًى مِنْ قَبْلِ صَلَوةِ الْنَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَوةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّفُوكَ عَلَيْكُمْ﴾ قَرَأَ الْقَعْنَبِيُّ إِلَى ﴿عَلَيْكُمْ حَكِيمٌ﴾ ؟ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّ اللَّهَ خَلِيفَتُهُمْ رَجِيمٌ بِالْمُؤْمِنِينَ يُحِبُّ الشُّرَّ ، وَكَانَ النَّاسُ لَيْسَ لِبَيْتِهِمْ شُورٌ وَلَا جِبَالٌ فَوْبَمَا دَخَلَ الْحَادِمُ أَوْ الْوَالِدُ أَوْ بَيْمَتَةُ الرَّجُلِ ، وَالرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ ، فَأَمَرَهُمُ اللَّهُ بِالْإِسْتِئْذَانِ فِي تِلْكَ الْعَوْرَاتِ فَجَاءَهُمُ اللَّهُ بِالشُّورِ وَالْحَيْرِ ، فَلَمْ أَرِ أَحَدًا يَعْمَلُ بِذَلِكَ بَعْدُ .
 قَالَ أَبُو دَاوُدَ : حَدِيثُ عُبيدِ اللَّهِ وَعَطَاءٍ يُفْسِدُ هَذَا الْحَدِيثَ . [حسن الإسناد موقوف] .

١٤٢ - بَابُ فِي إِفْشَاءِ السَّلَامِ

٥١٩٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي

هُزَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَمْرٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟! أَفَشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ؟» [مسلم، ابن ماجه (٦٨)].

٥١٩٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تَطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ». [مسلم، ابن ماجه (٣٢٥٣)].

١٤٣ - بَابُ كَيْفِ السَّلَامِ؟

٥١٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَبِيرٍ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَلِيمَانَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَرَدَّ عَلَيْهِ ﷺ. ثُمَّ جَلَسَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَشْرَةٌ». ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. فَرَدَّ عَلَيْهِ فَجَلَسَ، فَقَالَ: «عِشْرُونَ» ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. فَرَدَّ عَلَيْهِ فَجَلَسَ فَقَالَ: «ثَلَاثُونَ». [صحيح، الترمذي (٢٨٤٢)].

٥١٩٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُوَيْدٍ الرَّومِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْوَمٍ، قَالَ: أَطُنُّ أَنِّي سَمِعْتُ نَافِعَ بْنَ يَزِيدَ قَالَ، أَخْبَرَنِي أَبُو مَرْحُومٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ، زَادَ: ثُمَّ أَتَى آخَرَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ وَمَغْفِرَتُهُ، فَقَالَ: «أَرْبَعُونَ». قَالَ: «هَكَذَا تَكُونُ الْفَضَائِلُ». [ضعيف الإسناد].

١٤٤ - بَابُ فِي فَضْلِ مَنْ بَدَأَ بِالسَّلَامِ

٥١٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ الدُّهْلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ الْجُمَيْيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلَامِ». [صحيح، الكلم الطيب (١٩٨)، المشكاة (٤٦٤٦)، صحيح الكلم الطيب، الطبعة الجديدة الصفحة (٧٢)].

١٤٥ - بَابُ مَنْ أَوْلَى بِالسَّلَامِ

٥١٩٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ». [البخاري، الترمذي (٢٨٥٩)، صحيح الجامع الصغير (٨٠٩٠)].

٥١٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنِ عَرَبِيِّ، أَخْبَرَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي» ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ. [متفق عليه، الصحيحة (١١٤٥)، مختصر مسلم (١٤٢٠)، صحيح الجامع (٨٠٨٩)].

١٤٦ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يُقَارِقُ الرَّجُلَ ثُمَّ يَلْقَاهُ، أَيْسَلِّمُ عَلَيْهِ؟

٥٢٠٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ

أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي مَرْثَمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِذَا لَقِيَ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ فَلْيَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ أَوْ جِدَارٌ أَوْ حَجَرٌ ثُمَّ لَقِيَهُ فَلْيَسَلِّمْ عَلَيْهِ أَيْضًا. قَالَ مُعَاوِيَةُ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ بُحْتٍ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَهُ سَوَاءً. [صحيح موقوفًا ومرفوعًا، الصحيحة (١٨٦)، صحيح الجامع (٧٨٩) مرفوعًا].

٥٢٠١ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ غَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَمْرِوَّ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي مَشْرُوبَةٍ لَهُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَيَدْخُلُ عُمَرُو؟. [مسلم (١٩٢/٤ - ١٩٤) نحوه، والبخاري (٤٩١٣) مختصرًا في حديث لهما طويل].

١٤٧ - بَابُ فِي السَّلَامِ عَلَى الصَّبِيَّانِ

٥٢٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةَ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ أَنَسُ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى غِلْمَانٍ يَلْعَبُونَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ. [متفق عليه].

٥٢٠٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا حَمِيدٌ قَالَ: قَالَ أَنَسُ: انْتَهَى إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا غُلَامٌ فِي الْغِلْمَانِ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي، فَأَرْسَلَنِي بِرِسَالَةٍ وَقَعَدَ فِي ظِلِّ جِدَارٍ - أَوْ قَالَ إِلَى جِدَارٍ - حَتَّى رَجَعْتُ إِلَيْهِ. [مسلم (١٦٠/٧) دون التعمود في الظل].

١٤٨ - بَابُ فِي السَّلَامِ عَلَى النِّسَاءِ

٥٢٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، سَمِعَهُ مِنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ يَقُولُ: أَخْبَرْتُهُ أَسْمَاءُ ابْنَةُ زَيْدٍ: مَرَّ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي نِسْوَةٍ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا. [صحيح، ابن ماجه (٣٧٠١)].

١٤٩ - بَابُ فِي السَّلَامِ عَلَى أَهْلِ الدَّمَةِ

٥٢٠٥ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي إِلَى الشَّامِ فَجَعَلُوا يَمْزُونَ بِصَوَامِعَ فِيهَا نَصَارَى، فَيَسَلِّمُونَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ أَبِي: لَا تَبْدَعُوهُمْ بِالسَّلَامِ فَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبْدَعُوهُمْ بِالسَّلَامِ، وَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فِي الطَّرِيقِ فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِ الطَّرِيقِ». [مسلم، الترمذي (١١٦٨ و ٢٨٥٥)].

٥٢٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدَهُمْ، فَأَتَمَّا يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ فِيهِ: وَعَلَيْكُمْ. [متفق عليه، الترمذي (١٦٦٩)].

٥٢٠٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ: إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا، فَكَيْفَ نَزِدُّ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: «قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَلِكَ رِوَايَةُ عَائِشَةَ وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ وَأَبِي بَصْرَةَ - يَغْنِي الْغِفَارِيُّ - [متفق عليه، ابن ماجه (٣٦٩٧)].

١٥٠ - بَابُ فِي السَّلَامِ إِذَا قَامَ مِنَ الْمَجْلِسِ

٥٢٠٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُسَدَّدٌ قَالَا، حَدَّثَنَا بِشْرٌ - يَغْنِيَانِ ابْنِ الْمُفَضَّلِ - عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ - قَالَ مُسَدَّدٌ: سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيُّ - عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيَسَلِّمْ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيَسَلِّمْ فَلْيَسَلِّمْ الْأُولَى بِأَحَقِّ مِنَ الْآخِرَةِ». [حسن صحيح، الترمذي (٢٨٦١)].

١٥١ - بَابُ كَرَاهِيَةِ أَنْ يَقُولَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ

٥٢٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرِيُّ، عَنْ أَبِي غِفَارٍ، عَنْ أَبِي تَيْمَةَ الْهَجِيمِيِّ، عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ الْهَجِيمِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «لَا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلَامُ، فَإِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ تَحِيَّةَ الْمَوْتَى». [صحيح، وهو طرف من الحديث المتقدم (٤٠٨٤)].

١٥٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي رَدِّ الْوَاحِدِ عَنِ الْجَمَاعَةِ

٥٢١٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْجُدِّيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ خَالِدٍ الْخَزَاعِمِيُّ: قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَفَعَهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ - قَالَ: «وَيُخْرِئُ عَنِ الْجَمَاعَةِ إِذَا مَرُّوا أَنْ يَسَلِّمْ أَحَدَهُمْ وَيُجْزِي عَنِ الْجُلُوسِ أَنْ يَزِدُّ أَحَدَهُمْ». [صحيح، الإرواء (٧٧٨)، الصحيحة (١١٤٨ و ١٤١٢)، المشكاة (٤٦٤٨)، صحيح الجامع (٨٠٢٣) الطبعة المصححة].

١٥٣ - بَابُ فِي الْمُصَافَحَةِ

٥٢١١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ، عَنْ زَيْدِ أَبِي الْحَكَمِ الْعَنْزَرِيِّ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا التَقَى الْمُسْلِمَانِ فَتَصَافَحَا وَحَمِدَا اللَّهَ ﷻ وَاسْتَغْفَرَا غُفْرَ لِهَمَا». [ضعيف، الضعيفة (٢٣٤٤)].

٥٢١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ وَابْنُ ثُمَيْرٍ، عَنِ الْأَجْلَحِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبِرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إِلَّا غُفِرَ لِهَمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا». [صحيح، الصحيحة (٥٢٥)].

٥٢١٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا حَمِيدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا جَاءَ أَهْلَ الْيَمَنِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ جَاءَكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ جَاءَ بِالْمُصَافَحَةِ». [صحيح، إلا ان قوله: «وهم أول...» مدرج فيه من قول أنس، الروض النضير (١٠٤٥)].

١٥٤ - بَابُ فِي الْمَعَانِقَةِ

٥٢١٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ يُعْنِي خَالِدَ بْنَ ذَكْوَانَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بُشَيْرِ بْنِ كَعْبِ الْعَدَوِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ عَنَزَةَ، أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي دَاوُدَ حَيْثُ سِيرَ مِنَ الشَّامِ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ، عَنْ حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَخْبَرْتُكَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ سِرًّا. قُلْتُ: إِنَّهُ لَيْسَ بِسِرٍّ، هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَافِحُكُمْ إِذَا لَقِيْتُمُوهُ؟ قَالَ: مَا لَقِيْتُهُ قَطُّ إِلَّا صَافِحَنِي وَبَعَثَ إِلَيَّ ذَاتَ يَوْمٍ وَلَمْ أَكُنْ فِي أَهْلِي، فَلَمَّا جِئْتُ أَخْبَرْتُ أَنَّهُ أَرْسَلَ لِي، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ عَلَى سَرِيرِهِ فَالْتَزَمَنِي، فَكَانَتْ تِلْكَ أَجْوَدَ وَأَجْوَدَ. [ضعيف، المشكاة (٤٦٨٣)، التعليق الرغيب (٣ / ٢٧١)].

١٥٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الصِّيَامِ

٥٢١٥ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنيفٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ أَهْلَ قُرَيْظَةَ لَمَّا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ أَمَرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قُومُوا إِلَيَّ سَيِّدُكُمْ» أَوْ «إِلَيَّ غَيْرِكُمْ» فَجَاءَ حَتَّى قَعَدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [متفق عليه، المشكاة (٤٦٩٥)، الصحيحة (٦٧)، صحيح الجامع (٤٤٢٧)].

٥٢١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: فَلَمَّا كَانَ قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ لِلْأَنْصَارِ: «قُومُوا إِلَيَّ سَيِّدُكُمْ». [صحيح، انظر ما قبله (٥٢١٥)].

٥٢١٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ الْجَنِّهَالِيِّ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَشْبَهَ سَمْعًا وَهَدْيًا وَذَلًّا. وَقَالَ الْحَسَنُ - حَدِيثًا وَكَلَامًا، وَلَمْ يَذْكَرْ الْحَسَنَ السَّمْعَ وَالْهَدْيَ وَالذَّلَّ - بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَاطِمَةَ - كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهَا - كَانَتْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ قَامَ إِلَيْهَا فَأَخَذَ بِيَدِهَا وَقَبَّلَهَا وَأَجْلَسَهَا فِي مَجْلِسِهِ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا قَامَتْ إِلَيْهِ فَأَخَذَتْ بِيَدِهِ فَقَبَّلَتْهُ وَأَجْلَسَتْهُ فِي مَجْلِسِهَا. [صحيح، الترمذي (٤١٤٦)].

١٥٦ - بَابُ فِي قُبْلَةِ الرَّجُلِ وَلَدَنِهِ

٥٢١٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ أَبْصَرَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُقْبَلُ حُسَيْنًا، فَقَالَ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَالِدِ مَا فَعَلْتُ هَذَا بِوَاحِدٍ مِنْهُمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَا يُزَحِّمُ لَا يُزَحِّمُ». [متفق عليه، الترمذي (١٩٩٣)، تخرجه أحاديث مشكلة الفقر (١٠٨)، صحيح الجامع الطبعة الجديدة المصححة (٦٥٩٨)].

٥٢١٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُزْوَةَ، عَنْ عُزْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: ثُمَّ قَالَ - تَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ -: «أَبَشِيرِي يَا عَائِشَةُ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَنْزَلَ عُذْرَكَ»، وَقَرَأَ عَلَيْهَا الْقُرْآنَ فَقَالَ أَبُو آي: قَوْمِي فَقَبَّلِي رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: أَحْمَدُ اللَّهُ ﷻ لَا إِيَّاكُمْ. [متفق عليه، صحيح الجامع (٣٨)].

١٥٧ - بَابُ فِي قُبْلَةِ مَا بَيْنَ الْعَيْنَيْنِ

٥٢٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ أَجْلَحَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَلَقَّى جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَالْتَزَمَهُ وَقَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ. [ضعيف، المشكاة (٤٦٨٦)].

١٥٨ - بَابُ فِي قُبْلَةِ الْحَدِّ

٥٢٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دَعْقَلٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا نَضْرَةَ وَقَبَّلَ حَدَّ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ﷺ. [صحيح الإسناد مقطوع].

٥٢٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَإِذَا عَائِشَةُ ابْنَتُهُ مُضْطَجِعَةٌ قَدْ أَصَابَتْهَا حُمَّى، فَأَتَاهَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ لَهَا: كَيْفَ أَنْتِ يَا بِنْتِي؟ وَقَبَّلَ حَدَّهَا. [البخاري (٣٩١٨)].

١٥٩ - بَابُ فِي قُبْلَةِ الْيَدِ

٥٢٢٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، وَذَكَرَ قِصَّةً، قَالَ: فَذَرُونَا - يَعْنِي مِنَ النَّبِيِّ ﷺ - فَقَبَّلْنَا يَدَهُ. [ضعيف، ابن ماجه (٣٧٠٤)].

١٦٠ - بَابُ فِي قُبْلَةِ الْحَسَدِ

٥٢٢٤ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ - رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ - قَالَ: بَيْنَمَا هُوَ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ وَكَانَ فِيهِ مِرَاحٌ بَيْنَنَا يُضْحِكُهُمْ، فَطَعَنَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي خَاصِرَتِهِ يَمُودٍ فَقَالَ: أَضْرِبْنِي: فَقَالَ: «اضْطَبِّنِ». قَالَ: إِنَّ عَلَيْكَ قَيْصًا وَلَيْسَ عَلَيَّ قَيْصٌ. فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ، عَنْ قَيْصِهِ فَاحْتَضَنَهُ وَجَعَلَ يُقَبِّلُ كَشَحَّةً، قَالَ: إِنَّمَا أَرَدْتُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. [صحيح الإسناد].

١٦١ - بَابُ فِي قُبْلَةِ الرَّجْلِ

٥٢٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ الطَّبَّاعِ، حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعَنُقِيُّ، حَدَّثَنِي أُمُّ أَبَانَ بِنْتُ الْوَزَارِعِ بْنِ زَارِعٍ، عَنْ جَدِّهَا زَارِعٍ - وَكَانَ فِي وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ - قَالَ: لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَجَعَلْنَا نَتَّبَادِرُ مِنْ رَوَاجِلِنَا فَتَقَبَّلُ يَدَ النَّبِيِّ ﷺ وَرِجْلَهُ. [حسن. دون ذكر الرجلين، المشكاة (٤٦٨٨) / التحقيق الثاني]. قَالَ: وَأَنْتَظِرُ الْمُنْدِرُ الْأَشْجَحِيَّ حَتَّى آتَى عَيْنَيْهِ، فَلَيْسَ تَوْبِيهِ ثُمَّ آتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ فِيكَ خَلْتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ وَالْإِنْفَاءُ». قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَنَا أَتَخَلَّتُ بِهِمَا أَمْ اللَّهُ جَبَلَنِي عَلَيْهِمَا قَالَ: «بَلِ اللَّهُ جَبَلَكَ عَلَيْهِمَا» قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَبَلَنِي عَلَى خَلْتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ. [مسلم - ابن عباس، ابن ماجه

١٦٢ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يَقُولُ: جَعَلَنِي اللَّهُ هِدَاكَ

٥٢٢٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، ح، وَحَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ يَنْبِيَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ فَقُلْتُ: لَيْتَكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَنَا فِدَاؤُكَ». [متفق عليه مختصراً، الصحيحة (٨٢٦)].

١٦٣ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يَقُولُ: أَنْعَمَ اللَّهُ بِكَ عَلَيْنَا

٥٢٢٧ - حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ أَوْ غَيْرِهِ، أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ: كُنَّا نَقُولُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ: أَنْعَمَ اللَّهُ بِكَ عَلَيْنَا، وَأَنْعِمَ صَبَاحًا، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ نُهِينَا عَنْ ذَلِكَ. قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: مَعْمَرٌ: يُكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: أَنْعَمَ اللَّهُ بِكَ عَلَيْنَا، وَلَا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ: أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْنَكَ. [ضعيف الإسناد].

١٦٤ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يَقُولُ لِلرَّجُلِ: حَفِظَكَ اللَّهُ

٥٢٢٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَاتِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِزَّاحِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قَتَادَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ لَهُ فَعَطِشُوا، فَأَنْطَلَقَ سَرْعَانَ النَّاسِ، فَلَزِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَقَالَ: «حَفِظَكَ اللَّهُ بِمَا حَفِظْتُ بِهِ نَبِيَّهُ». [مسلم (١٣٨/٢ - ١٤٥) في قصة نومهم في السفر، وتقدمت باختصار (٤٣٧)].

١٦٥ - بَابُ فِي هَيَامِ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ

٥٢٢٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ أَبِي مَجَلَزٍ قَالَ: خَرَجَ مُعَاوِيَةَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ وَابْنِ عَامِرٍ فَقَامَ ابْنُ عَامِرٍ وَجَلَسَ ابْنُ الزُّبَيْرِ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ لِابْنِ عَامِرٍ: اجْلِسْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمُوتَ لَهُ الرَّجُلُ قِيَامًا فَلْيَبْتَوِ مُقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». [صحیح، الترمذی (٢٩١٥)، صحیح الجامع الصغير وزيادته (٥٩٥٧)، الصحيحة (٣٥٧)].

٥٢٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، عَنْ مِشْعَرٍ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ أَبِي الْعَدْبَسِ، عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُتَوَكِّفًا عَلَى عَصَا فَمُنَّمْنَا إِلَيْهِ فَقَالَ: «لَا تَقْرُؤُوا كَمَا تَقْرُؤُوا الْأَعَاجِمُ، يُعْظَمُ بَعْضُهَا بَعْضًا». [ضعيف، لكن النهي عن فعل فارس في مسلم، ابن ماجه (٣٨٣٦)].

١٦٦ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يَقُولُ: فَلَانٌ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ

٥٢٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ غَالِبٍ قَالَ: إِذَا لَجَلَسْتُ بِنَابِ الْحَسَنِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي قَالَ: بَعَثَنِي أَبِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: ابْنِي فَأَقْرَأْتُهُ السَّلَامَ. قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّ أَبِي يُقْرِئُكَ السَّلَامَ. فَقَالَ: «عَلَيْكَ وَعَلَى أَيْبِكَ السَّلَامُ». [حسن].

٥٢٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ

أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا: «إِنَّ جَبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ»، فَقَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. [متفق عليه].

١٦٧ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يُنَادِي الرَّجُلَ فَيَقُولُ، لَبَّيْكَ

٥٢٣٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هَمَّامٍ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ يَسَارٍ أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَهْرِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُنَيْنًا، فَسِرْنَا فِي يَوْمِ قَائِظِ شَدِيدِ الْحَرِّ فَتَزَلْنَا تَحْتَ ظِلِّ الشَّجَرَةِ، فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ لَيْسَتْ لَأَمْتِي وَرَكِبْتُ فَرَسِي، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي فُسْطَاطِهِ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. قَدْ حَانَ الرِّوَاخُ؟ قَالَ: «أَجَلٌ» ثُمَّ قَالَ: «يَا بِلَالُ: فَمَنْ؟» فَتَارَ مِنْ تَحْتِ سَمْرَةٍ، كَأَنَّ ظِلَّهُ ظِلُّ طَائِرٍ. فَقَالَ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَأَنَا فِدَاؤُكَ. فَقَالَ: «أَسْرَجَ لِي الْفَرَسُ» فَأَخْرَجَ سَوْجَا دَفْتَاهُ مِنْ لَيْفٍ لَيْسَ فِيهِ أَشْرٌ وَلَا بَطْرٌ، فَرَكِبَ وَرَكِبْنَا، وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَهْرِيُّ: لَيْسَ لَهُ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثُ، وَهُوَ حَدِيثٌ نَبِيلٌ جَاءَ بِهِ حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ. [حسن، (٢٨٢٤)].

١٦٨ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يَقُولُ لِلرَّجُلِ: أَضْحَكَكَ اللَّهُ سِنَّكَ

٥٢٣٤ - حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَرْكِيُّ، وَسَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيِّ، وَأَنَا لِحَدِيثِ عَيْسَى أَضْبَطُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنُ الشَّرِيِّ يَغْنِي السَّلْمِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ كِنَانَةَ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ مَوْدَسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ أَوْ عُمَرُ: أَضْحَكَكَ اللَّهُ سِنَّكَ.. وَسَاقَ الْحَدِيثَ. [ضعيف، ابن ماجه (٣٠١٣)، المشكاة (٢٦٠٣)].

١٦٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْبِنَاءِ

٥٢٣٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهَدٍ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الشَّفَرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أُطِيبُ حَائِطًا لِي أَنَا وَأُمِّي فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا عَبْدَ اللَّهِ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: شَيْءٌ أَضْلِيحُهُ. فَقَالَ: «الْأَمْرُ أَسْرَعُ مِنْ ذَلِكَ!». [صحيح، ابن ماجه (٤١٦٠)].

٥٢٣٦ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَادٌ - الْمَعْنَى - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِهِ بِهَذَا قَالَ: مَرَّ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نُعَالِجُ خُصًّا لَنَا وَهِيَ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» فَقُلْنَا: خُصٌّ لَنَا وَهِيَ فَتَحْنُ نَضْلِيحُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَرَى الْأَمْرَ إِلَّا أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ!». [صحيح، انظر ما قبله (٥٢٣٥)].

٥٢٣٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الْأَسَدِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ فَرَأَى قُبَّةً مُشْرِفَةً فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟» قَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: هَذِهِ لِفُلَانٍ - رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ - قَالَ: فَسَكَتَ وَحَمَلَهَا فِي نَفْسِهِ حَتَّى إِذَا جَاءَ صَاحِبُهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ فِي النَّاسِ، أَعْرَضَ عَنْهُ، صَنَعَ

ذَلِكَ مِرَارًا حَتَّى عَرَفَ الرَّجُلُ الْغَضَبَ فِيهِ وَالْإِعْرَاضَ عَنْهُ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأُنْكِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالُوا: خَرَجَ فَرَأَى قُبَيْكَ. قَالَ: فَزَجَعَ الرَّجُلُ إِلَيَّ فَبَيَّهَ فَهَدَمَهَا حَتَّى سَوَّاهَا بِالْأَرْضِ. فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَلَمْ يَرَهَا. قَالَ: «مَا فَعَلْتَ الْقُبَيْةُ؟» قَالُوا: شَكَا إِلَيْنَا صَاحِبُهَا إِعْرَاضَكَ عَنْهُ، فَأَخْبَرْنَا، فَهَدَمَهَا فَقَالَ: «أَمَا إِنَّ كُلَّ بِنَاءٍ وَبِنَاءٍ عَلَى صَاحِبِهِ إِلَّا مَا لَمْ يَأْتِ بِمَا لَا بُدَّ مِنْهُ.» [صحيح، الصحيحة (٢٨٣)].

١٧٠ - بَابٌ فِي اتِّخَاذِ الْغُرْفِ

٥٢٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُطَرِّفٍ الرَّوَّاسِيُّ، حَدَّثَنَا عَيْسَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ دُكَيْنِ بْنِ سَعِيدِ الْمُرَزِيِّ قَالَ: أَتَيْتَنَا النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلْتَاهُ الطَّعَامَ. فَقَالَ: «يَا عُمَرُ أَذْهَبَ فَأَعْطِيهِمْ، فَارْتَمَى بِنَا إِلَى عَلِيٍّ، فَأَخَذَ الْمِفْتَاحَ مِنْ حُجْرَتِهِ، فَفَتَحَ.» [صحيح الإسناد].

١٧١ - بَابٌ فِي قَطْعِ السِّدْرِ

٥٢٣٩ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَطَعَ سِدْرَةَ صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ» شَيْلَ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: هَذَا الْحَدِيثُ مُخْتَصَرٌ، يَعْنِي مَنْ قَطَعَ سِدْرَةَ فِي فَلَاةٍ يَسْتَنْظِلُ بِهَا ابْنُ السَّبِيلِ وَالْبَهَائِمُ، عَبَثًا وَظُلْمًا بَعِيرٍ حَتَّى يَكُونَ لَهُ فِيهَا، صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ. [صحيح، الصحيحة (٦١٤)].

٥٢٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ وَسَلَمَةَ - يَعْنِي ابْنَ شَيْبَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

٥٢٤١ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، وَحَمِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَأَلْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ، عَنْ قَطْعِ السِّدْرِ وَهُوَ مُسْتَبِدٌّ إِلَى قَصْرِ عُرْوَةَ. فَقَالَ: أَتَرَى هَذِهِ الْأَبْوَابَ وَالْمَصَارِيحَ؟ إِنَّمَا هِيَ مِنْ سِدْرِ عُرْوَةَ، كَانَ عُرْوَةَ يَقَطَعُهُ مِنْ أَرْضِهِ. وَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ. زَادَ حَمِيدٌ فَقَالَ: هِيَ يَا عِرَاقِي جِثْتِي بِيَدْعَةٍ. قَالَ: قُلْتُ: إِنَّمَا الْبِدْعَةُ مِنْ قَبْلِكُمْ. سَمِعْتُ مَنْ يَقُولُ بِمَكَّةَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ قَطَعَ السِّدْرَ ثُمَّ سَاقَ مَعْنَاهُ. [ضعيف، الصحيحة (٦١٥) / التحقيق الثاني].

١٧٢ - بَابٌ فِي إِطَاةِ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ

٥٢٤٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْزُوقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فِي الْإِنْسَانِ ثَلَاثٌ مِثَّةٌ وَسِتُونَ مَفْصَلًا، فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ، عَنْ كُلِّ مَفْصَلٍ مِنْهُ بِصَدَقَةٍ.» قَالُوا: وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «التَّخَاعَةُ فِي الْمَسْجِدِ تَذْفِينَهَا، وَالشَّيْءُ تَنْحِيهِ عَنِ الطَّرِيقِ، فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَارْتَمِ الصَّحَى

تُحْرِثُكَ. [صحيح، المشكاة (١٣١٥)، الإرواء (٢١٣/٢)، التعليق الرغيب (١/٢٣٥)].

٥٢٤٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَيْبِيعٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبَّادٍ - وَهَذَا لَفْظُهُ وَهُوَ أَتَمُّ -، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُضِيحُ عَلَى كُلِّ سَلَامَى مِنَ ابْنِ آدَمَ صَدَقَةٌ، تَسْلِيْمُهُ عَلَى مَنْ لَقِيَ صَدَقَةٌ، وَأَمْرُهُ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيُهُ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَإِمَامَتُهُ الْأَدَى، عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ، وَبُضْعَتُهُ أَهْلَهُ صَدَقَةٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: يَأْتِي شَهْوَةٌ وَتَكُونُ لَهُ صَدَقَةٌ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ وَضَعَهَا فِي غَيْرِ حَقِّهَا، أَكَانَ يَأْتِمُّ؟» قَالَ: «وَيُخْرِجِي مِنْ ذَلِكَ كُلُّهُ رَكْعَتَانِ مِنَ الصُّحَى».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَمْ يَذْكُرْ حَمَّادُ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ. [مسلم، مضى برقم (١٢٨٥)].

٥٢٤٤ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، أَخْبَرَنَا حَالِدٌ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّلِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَسْطِهِ.

٥٢٤٥ - حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «نَزَعَ رَجُلٌ - لَمْ يَفْعَلْ خَيْرًا قَطُّ - عُضْنَ شَرِيكَ، عَنِ الطَّرِيقِ إِذَا كَانَ فِي شَجَرَةٍ فَقَطَعَهُ وَالْقَاهُ، وَإِذَا كَانَ مُوَضَّوعًا، فَأَمَامَةٌ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ بِهَا، فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ». [حسن صحيح، التعليق الرغيب (٤/٣٦)].

١٧٣ - بَابُ فِي إِطْفَاءِ النَّارِ بِاللَّيْلِ

٥٢٤٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رَوَايَةً - وَقَالَ مَرَّةً: يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ -: «لَا تَتْرَكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ». [متفق عليه، صحيح الجامع الصغير (٧٢٢٠)].

٥٢٤٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمَّارِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَتْ فَاْرَةٌ فَأَخَذَتْ تَجْوُ الْفَيْتِلَةَ، فَجَاءَتْ بِهَا فَأَلْقَتْهَا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحُمْرَةِ الَّتِي كَانَ قَاعِدًا عَلَيْهَا، فَأَخْرَقَتْ مِنْهَا مِثْلَ مَوْضِعِ الدَّرْهِمِ. فَقَالَ: «إِذَا نَمْتُمْ فَأَطْفِئُوا سُرُجَكُمْ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدُلُّ مِثْلَ هَذِهِ عَلَى هَذَا فَتُخْرِقُكُمْ». [صحيح، الصحيحة (١٤٢٦)، صحيح الجامع (٨١٦)].

١٧٤ - بَابُ فِي قَتْلِ الْحَيَّاتِ

٥٢٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا سَأَلْنَاهُنَّ مِنْذُ حَارِنَانَاهُنَّ، وَمَنْ تَرَكَ شَيْئًا مِنْهُنَّ خَيْفَةً فَلَيْسَ مِنَّا». [حسن صحيح، المشكاة (٤١٣٩) / التحقيق الثاني].

٥٢٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانَ الشُّكْرِيُّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يُوْسُفَ، عَنْ شَرِيكَ، عَنْ أَبِي

إِسْحَاقَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقتُلُوا الْحَيَّاتِ كُلَّهُنَّ، فَمَنْ خَافَ نَارَهُنَّ فَلَيْسَ مِنِّي». [صحيح، المشكاة (٤١٤٠) / التحقيق الثاني].

٥٢٥٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ يَرْفَعُ الْحَدِيثَ فِيمَا أَرَى إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ الْحَيَّاتِ مَخَافَةً طَلَبَهُنَّ فَلَيْسَ مِنَّا مَا سَأَلْتَاهُنَّ مِنْذُ حَارَتْ نَاهُهُنَّ». [صحيح، المشكاة (٤١٣٨) / التحقيق الثاني].

٥٢٥١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُوسَى الطَّحَّانِ قَالَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَابِطٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَكْتُسَ زَمْزَمَ وَإِنَّ فِيهَا مِنْ هَذِهِ الْجِنَّاتِ - يَعْنِي الْحَيَّاتِ الصَّغَارَ -، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَتْلِهِنَّ». [صحيح، إن كان ابن سابط سمع من العباس، المشكاة (٤١٤١) / التحقيق الثاني].

٥٢٥٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اقتُلُوا الْحَيَّاتِ وَذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ؛ فَإِنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ وَيَسْقِطَانِ الْحَبْلَ». قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقْتُلُ كُلَّ حَيَّةٍ وَجَدَهَا، فَأَبْصَرَهُ أَبُو لُبَابَةَ أَوْ زَيْدُ بْنُ الْحَطَّابِ وَهُوَ يُطَارِدُ حَيَّةً فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ نَهَى، عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ. [متفق عليه].

٥٢٥٣ - حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي لُبَابَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَّاتِ الَّتِي تَكُونُ فِي الْبُيُوتِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ؛ فَإِنَّهُمَا يَخْطِفَانِ الْبَصَرَ، وَيَطْرَحَانِ مَا فِي بُطُونِ النَّسَاءِ. [متفق عليه].

٥٢٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثَيْدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ وَجَدَ بَعْدَ ذَلِكَ - يَعْنِي بَعْدَ مَا حَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ - حَيَّةً فِي دَارِهِ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ، يَعْنِي إِلَى الْبَيْعِ. [صحيح الإسناد].

٥٢٥٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَسْمَاءُ، عَنْ نَافِعٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ نَافِعٌ: ثُمَّ رَأَيْتُهَا بَعْدُ فِي بَيْتِهِ. [حسن الإسناد].

٥٢٥٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: أَنَّهُ انْطَلَقَ هُوَ وَصَاحِبٌ لَهُ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ يَعُودَانِيهِ، فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ، فَلَقِينَا صَاحِبَ لَنَا وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِ، فَأَقْبَلْنَا نَحْنُ فَجَلَسْنَا فِي الْمَسْجِدِ فَجَاءَ، فَأَخْبَرَنَا أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْهَرَامَ مِنَ الْجِنِّ، فَمَنْ رَأَى فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فَلْيَخْرِجْ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنْ عَادَ فَلْيَقْتُلْهُ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ». [ضعيف، الضعيفة (٣١٦٣)].

٥٢٥٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ مَوْهَبٍ الرُّمَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ صَيْفِيِّ أَبِي سَعِيدِ مَوْلَى الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِي السَّائِبِ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فَبَيَّنَّا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَهُ سَمِعْتُ نَحْتُ

سَرِيرِهِ تَحْرِيكَ شَيْءٍ فَتَطَرَتْ فَإِذَا حَيَّةٌ فَمَسَتْ. فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: مَا لَكَ؟ قُلْتُ: حَيَّةٌ هَاهُنَا. قَالَ: فَتَرِيدُ مَاذَا؟ قُلْتُ: أَتَقْتُلُهَا. فَأَشَارَ إِلَى بَيْتٍ فِي دَارِهِ يَلْقَاءُ بَيْتَهُ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ عَمِّ لِي كَانَ فِي هَذَا الْبَيْتِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ اسْتَأْذَنَ إِلَى أَهْلِهِ، وَكَانَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِعُمَرَ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَهُ أَنْ يَذْهَبَ بِسِلَاحِهِ، فَأَتَى دَارَهُ فَوَجَدَ امْرَأَتَهُ قَائِمَةً عَلَى بَابِ الْبَيْتِ، فَأَشَارَ إِلَيْهَا بِالرُّمْحِ، فَقَالَتْ: لَا تَعْجَلْ حَتَّى تَنْظُرَ مَا أَخْرَجَنِي فَدَخَلَ الْبَيْتَ. فَإِذَا حَيَّةٌ مُنْكَرَةٌ، فَطَعَنَهَا بِالرُّمْحِ ثُمَّ خَرَجَ بِهَا فِي الرُّمْحِ تَزْتَكِيضًا. قَالَ: فَلَا أُدْرِي أَيُّهُمَا كَانَ أَسْرَعَ مَوْتًا الرَّجُلُ أَوْ الْحَيَّةُ: فَأَتَى قَوْمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَرُدَّ صَاحِبَنَا. فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِصَاحِبِكُمْ» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ نَفْرًا مِنَ الْجِنِّ أَسْلَمُوا بِالْمَدِينَةِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ أَحَدًا مِنْهُمْ فَحَذِّرُوهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ إِنْ بَدَأَ لَكُمْ بَعْدَ أَنْ تَقْتُلُوهُ، فَاقْتُلُوهُ بَعْدَ الثَّلَاثِ». [مسلم، الترمذي (١٥٢٩)].

٥٢٥٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ بِهَذَا الْحَدِيثِ مُخْتَصِرًا قَالَ: «فَلْيُؤْذَنَ ثَلَاثًا فَإِنْ بَدَأَ لَهُ بَعْدَ فَلْيَقْتُلْهُ؛ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ». [حسن صحيح، انظر ما قبله]

٥٢٥٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ صَيْفِيٍّ مَوْلَى ابْنِ أَلْفَلَحٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَأْتَمَّ مِنْهُ. قَالَ: «فَأَذِنُوهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنْ بَدَأَ لَكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فَاقْتُلُوهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ». [مسلم، انظر ما قبله].

٥٢٦٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ نَابِتِ الْبَيْتَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ، عَنْ حَيَّاتِ الْبُيُوتِ فَقَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُنَّ شَيْئًا فِي مَسَاكِنِكُمْ فَقُولُوا: أَنْشُدْكَ الْعَهْدَ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْكَ نُوْحٌ، أَنْشُدْكَ الْعَهْدَ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْكَ سُلَيْمَانُ، أَنْ لَا تُؤْذِنَا فَإِنْ عُذِنَ فَاقْتُلُوهُ». [ضعيف، الترمذي (١٥٣١)، ضعيف سنن الترمذي (٢٥٢)].

٥٢٦١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ مُعِينَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ كُلَّهَا، إِلَّا الْجَبَانَ الْأَبْيَضَ الَّذِي كَأَنَّهُ قَضِيبٌ فَضِيءٌ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: فَقَالَ لِي إِنْسَانٌ: الْجَبَانُ لَا يَنْعَرِجُ فِي مِشِيَّتِهِ، فَإِذَا كَانَ هَذَا صَحِيحًا كَانَتْ عَلَامَةً فِيهِ. إِنْ سَاءَ اللَّهُ.. [صحيح موقوف، المشكاة (٤١٤٢) / التحقيق الثاني].

١٧٥ - بَابُ فِي قَتْلِ الْأَوْزَاعِ

٥٢٦٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْوَزَغِ، وَسَمَّاهُ فُونَيْسِقًا. [مسلم (٤٢/٧)].

٥٢٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَرَّازُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ شُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ وَزَعَةً فِي أَوَّلِ صُرْبَةٍ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الصُّرْبَةِ الثَّانِيَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، أَدْنَى مِنَ الْأُولَى، وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الصُّرْبَةِ الثَّالِثَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً أَدْنَى مِنَ الثَّانِيَةِ». [مسلم (٤٣-٤٢/٧)، مختصر مسلم (١٥٠١)، صحيح الجامع (٦٤٦٠)].

٥٢٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبِرَّازُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ شَهْبِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي أَوْ أُخْتِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «فِي أَوَّلِ صُرْبَةٍ سَبْعِينَ حَسَنَةً». [مسلم أيضا، وفي رواية: (مائة حسنة)].

١٧٦ - بَابُ فِي قَتْلِ الذَّرِّ

٥٢٦٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ -، عَنْ أَبِي الرُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَلَدَعَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِجَهَارِهِ فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَأُخْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: فَهَلَّا نَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ». [متفق عليه، صحيح الجامع (٦٦٣٥)، رقم صحيح الجامع هو (٦٧٥٩) كما في الطبعة المصححة، مختصر مسلم (١٥٠٢)].

٥٢٦٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ نَمْلَةً قَرَصَتْ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ التَّمْلِ فَأُخْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَفِي أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَهْلَكَتْ أُمَّةً مِنَ الْأُمَّةِ تُسَبِّحُ!!». [البخاري (٣٠١٩)].

٥٢٦٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنْ النَّبِيُّ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدَّوَابِّ: النَّمْلَةُ وَالنُّحْلَةُ وَالْهُدْهُدُ وَالصُّرْدُ. [صحيح، ابن ماجه (٣٢٢٤)].

٥٢٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ مَحْبُوبٌ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَرَارِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ ابْنِ سَعْدٍ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهُوَ الْحَسَنُ بْنُ سَعْدٍ -، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَانْطَلَقَ لِحَاجَتِهِ، فَارَيْنَا حُمْرَةً مَعَهَا فَوْحَانٌ، فَأَخَذْنَا فَوْحِيهَا، فَجَاءَتْ الْحُمْرَةُ فَجَعَلَتْ تُفْرَسُ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ فَعَجَعَ هَذِهِ بَوْلِدَهَا؟ زُدُوا وَلَدَهَا إِلَيْهَا»، وَرَأَى قَرْيَةَ تَمَلِّي قَدْ حَرَفْنَاهَا، فَقَالَ: «مَنْ حَرَفَ هَذِهِ؟» قُلْنَا: نَحْنُ، قَالَ: «إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُعَذَّبَ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ». [صحيح، تقدم برقم (٢٦٧٥)].

١٧٧ - بَابُ فِي قَتْلِ الضَّفَدَعِ

٥٢٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا شَفِيئَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَثْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ أَنَّ طَبِيبًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ضِفْدَعٍ يَجْعَلُهَا فِي دَوَائِ، فَتَهَاهُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ قَتْلِهَا. [صحيح، وهو مكرر الحديث (٣٨٧١)].

١٧٨ - بَابُ فِي الْخَذْفِ

٥٢٧٠ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ صُهَيْبَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْخَذْفِ قَالَ: «إِنَّهُ لَا يَصِيدُ صَيْدًا وَلَا يَنْكُحُ عَدُوًّا، وَإِنَّمَا يَفْقَأُ الْعَيْنَ وَيَكْسِرُ السِّنَّ». [متفق عليه، ابن ماجه (١٧)].

١٧٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخِتَانِ

٥٢٧١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشْقِيُّ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْأَشْجَعِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ، قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ الْكُوفِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةِ الْأَنْصَارِيَّةِ أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَحْتَبِرُ بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَنْهَكِي، فَإِنَّ ذَلِكَ أَخْطَى لِلْمَرْأَةِ وَأَحَبُّ إِلَى الْبَغْلِ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: زُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بِمَعْنَاهُ وَإِسْنَادِهِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَيْسَ هُوَ بِالْقَوِيِّ وَقَدْ زُوِيَ مُرْسَلًا.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَمُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ مَجْهُولٌ، وَهَذَا الْحَدِيثُ ضَعِيفٌ. [مسحيح، الصحيحة (٧٢١)].

١٨٠ - بَابُ فِي مَشْيِ النِّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ فِي الطَّرِيقِ

٥٢٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ -، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حِمَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ - وَهُوَ خَارِجٌ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاخْتَلَطَ الرِّجَالُ مَعَ النِّسَاءِ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلنِّسَاءِ: «اسْتَأْخِرْنَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَكُنَّ أَنْ تَحْفَقْنَ الطَّرِيقَ، عَلَيْكُنَّ بِحَافَاتِ الطَّرِيقِ» فَكَانَتْ الْمَرْأَةُ تَلْتَصِقُ بِالْجِدَارِ حَتَّى إِنْ تَوَيْبَهَا لِيَتَعَلَّقُ بِالْجِدَارِ مِنْ لُصُوقِهَا بِهِ. [حسن، الصحيحة (٨٥٦)، المشكاة (٤٧٢٧)].

٥٢٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قَتَيْبَةَ سَلَمُ بْنُ قَتَيْبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي صَالِحٍ الْمَدَنِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَمْشِيَ - يَعْنِي الرَّجُلُ - بَيْنَ الْمَرْأَتَيْنِ. [موضوع، الضعيفة (٣٧٥)].

١٨١ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يَسُبُّ الدَّهْرَ

٥٢٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ بْنِ سُفْيَانَ وَابْنُ السَّرْحِ قَالَا، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ؛ يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِي الْأَمْرِ أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ». قَالَ ابْنُ السَّرْحِ: عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، مَكَانَ: سَعِيدٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.. [متفق عليه، الصحيحة (٥٣١)].

نَمْ بِكَمَدِ اللَّهِ وَحَوْنِهِ وَتَوَفِّيهِ